

الفصل الثالث

استعجال الصحابة والتوجيه القرآني لهم

الفصل الثالث

استعجال الصحابة والتوجيه القرآني لهم

مدخل:

قال تعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون" (١) فالخيرية لأمة محمد -ﷺ- التي شرفها الله برسالة خاتم النبيين وأشرف المرسلين ، وسيد ولد آدم سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام ، وصحابة رسول الله -ﷺ- هم خير هذه الأمة ، فهم من شاهدوا رسول الله -ﷺ- وغزوا معه الغزوات ، وأوذوا في سبيل الدعوة فصبروا ، وأقاموا دين الله على أعناقهم ، وحافظوا على كتاب الله -ﷻ- وسنة رسوله المختار -ﷺ- فطوبى لهم رضوان الله عليهم أجمعين .

وقبل الشروع في الحديث عن المواقف التي تعجل فيها الصحابة وهي لا تقلل من شأنهم ، فكما قال رسول الله -ﷺ- : " كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون" (٢) يجدر بنا أولا معرفة الصحابي لغة واصطلاحاً.

الصحابي لغة: "مشتق من الصحبة وليس مشتقا من قدر خاص منها ، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا أو كثيرا ، وفي اصطلاح علماء الحديث: الأصح ما قيل في تعريف الصحابي أنه من لقي النبي -ﷺ- في حياته مسلما ومات على إسلامه" (٣) وقيل الصحابي في العرف: من رأى النبي -ﷺ- وطالت صحبته معه وإن لم يرو عنه -ﷺ- وقيل : وإن لم تطل" (٤). إذن المعتبر في الصحبة هو رؤية النبي -ﷺ- فكل من رأى النبي ومات على الإسلام فهو صحابي روى عنه أو لم يرو ، طالبت صحبته أو لم تطل. وبعد معرفة المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة صحابي نتحدث عن المواقف التي تعجل فيها بعض الصحابة- رضوان الله عليهم- وقد تمثلت في :

- استعجال بعض الصحابة في قتل مشرك أعلن إسلامه قبل التبين من صدق إسلامه .
 - استعجال بعض الصحابة في أخذ الفداء من أسرى بدر قبل الإذن والتمكين في الأرض .
 - استعجال بعض الرماة في غزوة أحد .
 - استعجال بعض الصحابة بين يدي رسول الله .
 - انفضاض بعض الصحابة عن رسول الله -ﷺ- في إحدى الصلوات .
- وسوف يتعرض البحث لهذه المواقف مع ذكر التوجيه القرآني لهم .

(١) سورة آل عمران ، الآية : ١١٠ .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ٦٥٩/٤ ، رقم الحديث (٢٤٩٩) ، عن أنس بن مالك ، قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة .

(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري ٩/١ ، ١٠ ط. دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان - تحقيق الشيخ علي محمد معوض ، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود قدم له/الدكتور محمد عبد المنعم البري ، د/ عبد الفتاح أبو سنة ، د/ جمعة طاهر النجار .

(٤) التعريفات للجرجاني ص ١٧٣ باب الصاد .

البحث الأول

استعجال بعض الصحابة في قتل مشرك أعلن إسلامه قبل التبين من صدق إسلامه

"حينما شرع الإسلام القتال وأمر باتخاذ عدته ورغب فيه ، نأى به عن هدف الاستغلال والاستيلاء والملك ، كما نأى به عن هدف الإكراه على اعتناقه واتخاذهِ وسيلة من وسائل الإيمان بدعوته ، ولقد بين الحق -ﷺ- الحكمة التي من أجلها شرع القتال ، فقال عز من قائل: "أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير {} الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز {} الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور" (١) فهذه الآيات أول إذن للقتال ، وقد عللت هذا الإذن بما أصاب المسلمين من الظلم والإكراه على الهجرة بغير حق ، وأرشدت إلى أن هذا الإذن موافق لما تقتضى به سنة التدافع بين الناس حفظا للتوازن الجماعي ودرءا للطغيان البشري ، وتمكيناً لأرباب العقائد والعبادات من أداء عباداتهم والبقاء على عقائدهم ، ثم أرشدت إلى أن الله إنما ينصر بمقتضى سنته في خلقه من ينصره ويتقيه بإقامة العدل وإقرار الأمن وبث الطمأنينة ، ولا يتخذ الحرب أداة للتخريب والإفساد وإذلال الضعفاء وإرضاء الشهوات ، وإنما يتخذها وسيلة إلى عمارة الكون وإنفاذ أمر الله في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (٢).

من أجل هذا أمر الله بالتثبت في الحروب والتبين عند لقاء العدو منعا من إراقه دم بغير حق ، فإذا تمكن مسلم من كافر ثم أعلن الكافر إسلامه فعلى المسلم أن يكف أذاه عنه وأن يحكم عليه بمنطلق الظاهر ويدع سره إلى الله -ﷻ- ومن يدرية فلعله أسلم إسلاما صادقا لاسيما وقد كان المسلمون في بداية الدعوة يبطنون الإسلام خوفا من أذى المشركين ، فلا ينبغي الاستعجال في الحكم على من أسلم وقت القتال بل يجب التبين والتثبت ، قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتنبؤوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا وكذلك كنتم من قبل فممن الله عليكم فتنبؤوا إن الله كان بما تعملون خبيرا" (٣).

(١) سورة الحج ، الآيات ٣٩: ٤١ .

(٢) تفسير القرآن الكريم " الأجزاء العشرة الأولى " لمحمد شلتوت ص ٢٤٣ ، ٢٤٤ بتصرف ، دار الشروق بيروت ، القاهرة الطبعة السابعة ١٣٩٩ هـ ، ١٩٧٩ م .

(٣) سورة النساء ، من الآية: ٩٤ .

يقول الدكتور عبد الكريم الخطيب: "هو دعوة للمؤمنين الذين خرجوا من ديارهم يبتغون المثوبة والغفران من الله ، دعوة لهم أن يتبينوا طريقهم ، وأن يتثبتوا في كل ما يأتون وما يذرون حتى يتجنبوا الذلل والعثار ، وهم في طريقهم إلى الله ، فإن لم يفعلوا فقد تحرف أقدامهم عن جادة الطريق ويعودون بالإثم من حيث يرجون الثواب"^(١) ولقد روى عن ابن عباس -رضي الله عنه- في سبب نزول هذه الآية أنه قال: "لحق المسلمون رجلا في غنيمة له فقال : السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمة فأنزلت هذه الآية"^(٢) ولقد وردت روايات أخرى عديدة في سبب نزول هذه الآية^(٣) والمعول في ذلك ما رواه البخاري ، والروايات العديدة الواردة كلها تدور حول تعيين القاتل والمقتول ولا فائدة من تعيينه ، فأيا كان القاتل والمقتول فالذي ينبغي معرفته وقد وضحت الآية أن مسلما استعجل فقتل مشركا أعلن إسلامه ، وهذا يتنافى مع سماحة الإسلام وشعاره القائم على مبدأ الحكم بالظاهر وترك الباطن للمولى -ﷺ-.

يقول الدكتور عبد الكريم الخطيب: "ففي مواطن الحرب والنفوس مهتاجة والأعصاب متوترة ، تقع هنا وهناك رميات طائشة تأخذ البريء بذنب المسيء ... كما قد يستتر بعض الناس بثوب الخديعة حين يرى الموت دانيا منه في ضربة أو طعنة رمح ، فيدفع ذلك بإظهار الإيمان وبكلمة لا إله إلا الله يقولها بفمه أو يلقي بتحية الإسلام إلى المسلمين ليريهم أنه منهم ... فهذه وأمثالها صور تقع في مواطن الحرب ، وهي في ظاهرها تقيم لصاحبها حرمة يعصم بها دمه من سيوف المسلمين ، أما الباطن فلا يعلمه إلا الله علام الغيوب ... ومن أجل هذا كان على المسلمين ألا يتسرعوا في الحكم على باطن هؤلاء الذين يظهرون الإسلام ويحملون بعض شاراته ... فقد يكون باطنهم كظاهرهم وقتلهم في تلك الحال جرم عظيم ، لأنه قتل نفس مؤمنة ، أما إذا كان باطنهم على خلاف ظاهرهم - وهذا ما لا يعلمه إلا الله - فإن على المسلمين أن يقبلوا هذا الظاهر ، وأن يعاملوا أصحابه عليه وأن يكلوا باطنهم إلى الله ، ومن يدري ؟ فقد ينصلح أمر كثير من هؤلاء الذين وجدوا في الإسلام ، على نفاقهم معه يدا رحيمة دفعت عنهم الموت الذي كاد يخطفهم ! فيراجع نفسه ويصح موقفه من الإسلام وفي هذا استنقاذ لهم من الهلاك وانتفاع بقوة جديدة ، تضاف إلى الإسلام وتعمل من أجله"^(٤).

(١) التفسير القرآني للقرآن ٨٧٠/٢ .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التفسير ، باب " ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا " ، ١٣٩٨/٣ .

(٣) ينظر إليها في مفاتيح الغيب المجلد السادس ٣، ٤/١١ ، وأحكام القرآن لابن عربي ٤٨٠/١ ، ٤٨١ ، تحقيق علي محمد البجاوي ، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان .

(٤) التفسير القرآني للقرآن ٨٧٠/٢ ، ٨٧١ .

فعلى المسلم التريث والتمهل في الأمور ، فما يراه سيئاً قد يتبين له حسنه فيما بعد ، والله -ﷻ- هو المطلع على القلوب.

والضرب هنا هو: "إيقاع شيء على شيء" ^(١) قال ابن عطية: "العرب تقول: ضربت في الأرض إذا سرت لتجارة أو غزوة أو غيره مقترنة بـ " في " وتقول: ضربت الأرض دون "في" إذا قصدت قضاء حاجة الإنسان" ^(٢).

وقال ابن عاشور: "الضرب في الأرض هو السفر فالضرب مستعمل في السير ؛ لأن أصل الضرب هو إيقاع جسم على جسم وقرعه به ، فالسير ضرب في الأرض بالأرجل" ^(٣). ومن خلال أقوال المفسرين يمكن القول أن الضرب يطلق على عدة معان :

- ١- إيقاع شيء على شيء .
- ٢- السير في الأرض لتجارة أو غزوة .
- ٣- قضاء حاجة الإنسان .

والمقصود به هنا : السير في الأرض لغزوة وهو الجهاد في سبيل الله -ﷻ- لأن سياق الآيات تدل على ذلك ، قال الدكتور عبد الكريم الخطيب: "الضرب في سبيل الله هو السعي إلى الجهاد بقوة وعزم ، والضرب في الأرض السعي في وجوها المختلفة ابتغاء الرزق" ^(٤).

وبعد أن ناداهم الله -جل شأنه- ببناء الإيمان دعاهم إلى التبين والتثبت وهو المشار إليه بقوله [فتبينوا] والبيان كما قال ابن منظور: " ما بين به الشيء من الدلالة وغيرها ، وبيان الشيء بياناً : اتضح ، فهو بين وكذلك أبان الشيء: فهو مبين ، وأبنته أنا: أى أوضحتها ، واستبان الشيء: ظهر ، واستتبنته أنا: عرفته ، وتبين الشيء: ظهر ، واستبنت الأمر إذا تأملته حتى تبين لك ، يقال: تبينت الأمر أى: تأملته وتوسمته ، والتبين : التثبت في الأمر والتأني فيه" ^(٥).

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٢٩٤.

(٢) المحرر الوجيز ٩٦/٢ ، وينظر القرطبي المجلد الثالث ٢١٦/٥ دار الكتب العلمية ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م .

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور ١٤١/٤ ، ١٤٢ .

(٤) التفسير القرآني للقرآن ٨٦٩/٢.

(٥) لسان العرب لابن منظور ٤٠٦/١ ، ٤٠٧ ، باب الباء ، وينظر المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ٧٠/١ ، كتاب الباء.

من خلال ما سبق من المعنى اللغوي لكلمة بيان يتضح أنه يطلق على عدة معاني: الوضوح - الظهور - المعرفة ، كما يأتي أيضا بمعنى التبيين والتأمل والتثبت في الأمر وهذا المعنى المراد من الآية ، قال الإمام القرطبي -رحمه الله- : "تبيينوا أى تأملوا"^(١).

واختلف في قراءة [فتبينوا] فمنهم ^(٢) من قرأها بئاء مثناة بعدها باء موحدة بعدها تاء مثناة فوقية من الثب أو التثبت ، ومنهم ^(٣) من قرأها بياء موحدة وياء مثناة تحت ونون من التبين ، وهما متقاربان بأن يقال تثبت في الشيء تبينه ^(٤) "وقيل : تبينوا في هذا أؤكد ؛ لأن الإنسان قد يتثبت ولا يتبين"^(٥). وخلاصة ما سبق بيانه : أن التبين والتثبت من قال إنهما متقاربان ؛ لأن من تثبت في أمره فقد تبينه ، ومنهم من قال أن التبين أبلغ وأشد ؛ لأن الإنسان قد يتبين ولا يتثبت فيكون التثبت أبلغ .

والقول الأولي بالقبول -والله أعلم- أن التبين والتثبت متقاربان في المعنى ، لأن الإنسان إذا تثبت في أمر ما فقد تبينه ، وهذا ما اختاره ابن عطية فقال : " هما سواء ؛ لأن تبين الرجل لا يقتضى أن الشيء بان له بل يقتضى محاولة اليقين كما أن "ثبت" تقتضى اليقين ، فهما سواء"^(٦).

وعلى هذا فإنه ينبغي على المسلم الحيطة والحذر في القتل قبل أن يريق دم آدمي بغير شرعية لقتله ، وهذه الحيطة والحذر في القتل واجبة على المسلم حضرا وسفرا ، قال الإمام الرطبي : " التبين والتثبت في القتل واجب سفرا وحضرا ولا خلاف فيه ، وإنما خص السفر بالذكر لأن الحادثة التي نزلت فيها الآية وقعت في السفر"^(٧).

ولأن الحيطة والحذر في الأمور واجبة فلقد عاتبهم المولى -ﷺ- على التسرع في الحكم على كافر أعلن إسلامه وقت القتال فقال : "ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا " فمن أعلن الانقياد والاستسلام لهم ينبغي الحكم عليه بالظاهر وترك الباطن للمولى -ﷺ- فهو مطلع على ذلك ،

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الثالث ٢١٧/٥ . دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م .

(٢) حمزة والكسائي وخلف ووافقه الحسن والأعمش .

(٣) الباقون .

(٤) انظر اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر ٥١٨/١ ، عالم الكتب بيروت .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٤٨١/١ ، عالم الكتب بيروت لبنان ، تحقيق د/زهير غازي زاهد ، وينظر القرطبي المجلد الثالث ٢١٧/٥ .

(٦) المحرر الوجيز ٩٦/٢ .

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الثالث ٢١٧/٥ .

قال الإمام الفشيري -رحمه الله- : " عاشروا الناس على ما يظهرون من أحوالهم ولا تتفروا فيهم بالبطلان ، فإن متولى الأسرار الله"^(١).

والسلام في هذه الآية إما أن يكون بمعنى الاستسلام والانقياد ، قال الفيروز آبادي : "التسليم الرضا والسلام ، وأسلم انقاد وصار مسلماً"^(٢) وإما أن يكون السلام بمعنى سلم عليهم تحية الإسلام ، قال ابن عطية -رحمه الله- : "فيه قراءتان الأولى"^(٣) : السلم بتشديد السين وفتحها وفتح اللام ومعناه الاستسلام أى ألقى بيده واستسلم لكم وأظهر دعوتكم ، والثانية"^(٤) : السلام يريد سلم ذلك المقتول على السرية ؛ لأن سلامه بتحية الإسلام مؤذن بطاعته وانقياده"^(٥).

قال الإمام البخارى فى صحيحه -رحمه الله- : "السلم والسلام واحد"^(٦). ويعنى هذا أن كل هذه المعانى متقاربة ؛ لأن بإلقاء الرجل تحية الإسلام عليهم فقد أعلن بسلامه انقياده لهم واستسلامه ، قال ابن حجر -رحمه الله- : "وفى الآية دليل على أن من أظهر شيئاً من علامات الإسلام لم يحل دمه حتى يختبر أمره ؛ لأن السلام تحية المسلمين ، وكانت تحيتهم فى الجاهلية بخلاف ذلك ، فكانت هذه علامة ، وهذا على قراءة السلام وهى قراءة الأكثر ، أما على قراءة السلم على اختلاف ضبطه بفتحيتين أو بكسر ثم سكون فالمراد به: الانقياد وهو علامة الإسلام لأن معنى الإسلام لغة الانقياد ، ولا يلزم من الذى ذكرته الحكم بإسلام من اقتصر على ذلك ، وإجراء أحكام المسلمين عليه ، بل لا بد من التلفظ بالشهادتين على تفاصيل ذلك بين أهل الكتاب وغيرهم والله أعلم"^(٧).

ومراد ابن حجر : أن المعنى على قراءة السلام إلقاء تحية الإسلام ، و على قراءة السلم فالمعنى الانقياد وهو علامة الإسلام ؛ لأن الإسلام لغة الانقياد ، ثم قال لا يلزم من انقياد المشرك وإلقائه تحية الإسلام الحكم عليه بالإسلام ، بل لا بد من التلفظ بـ "لا إله إلا الله محمد رسول الله" حتى يمكن تمييزه عن غيره من أهل الكتاب ، قال ابن العربى -رحمه الله- " إذا لقي المسلم الكافر

(١) لطائف الإشارات للفشيري ٣٥٥/١.

(٢) القاموس المحيط للفيروز آبادي ص ١٤٤٨ ، باب الميم فصل السين ، تحقيق مكتب تحقيق التراث فى مؤسسة الرسالة طبعة مؤسسة الرسالة .

(٣) نافع وابن عامر وحزمة وابن كثير .

(٤) رقية السبعة .

(٥) المحرر الوجيز ٩٦/٢ .

(٦) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ١٣٩٨/٣.

(٧) فتح البارى بشرح صحيح البخارى للحافظ بن حجر العسقلانى ، كتاب التفسير باب " ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً " ١٠٨/٨ ، بتصرف ، رقم الحديث [٤٥٩١] دار الريان للتراث المكتبة السلفية الطبعة الثالثة ، قام بإخراجه وتحقيقه محب الدين الخطيب رقم كتيبه وأحاديثه واستقصى أطرافه ونبه على أرقامها فى كل حديث محمد فواد عبد الباقي ، راجعه وصحح تجاربه وأشرف على طبعه قصي محب الدين الخطيب .

ولا عهد له جاز له قتله فإن قال له الكافر " لا إله إلا الله " لم يجز قتله فقد اعتصم بعصام الإسلام المانع من دمه وماله وأهله ، فإن قتله بعد ذلك قتل به ، وإنما سقط القتل عن هؤلاء لأجل أنهم كانوا في صدر الإسلام ، وتأولوا أنه قالها متعودا ، وأن العاصم قولها مطمئنا ، فأخبر النبي -ﷺ- أنه عاصم كيفما قالها^(١).

وهناك بعض المعاني الأخرى الواردة في معنى السلام منها: الصلح ، قال الراغب : " السلام والسلم والسلام : الصلح " ^(٢) ومنها: "الانحياز والترك" قاله ابن عطية^(٣).

والقول : إن كل المعاني الواردة في معنى السلام مرادة ؛ وتوجيه ذلك أن المشرك بإلقائه السلام قد أعلن الانقياد والاستسلام وهذا يعني ترك قتاله والانحياز له وإرادة الصلح وبالتالي فقد أمنوا من شره وقتاله . فالأولى عدم التعرض له والحكم عليه بالظاهر المرئي أمامهم دون الباطن الذي لا يعلمه إلا الله ، ولذا عاتبهم المولى -ﷺ- على قتلهم المشرك بعد انقياده واستسلامه لهم ، وهم إنما أرادوا بقتله عرض الدنيا المتمثلة في الغنيمة وهو عرض زائل ولم يبصروا أن ما عند الله خير وأبقى من هذه الغنائم التي استباحوا من أجلها دم آدمي بغير وجه حق ، قال تعالى: "تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة".

قال الدكتور عبد الكريم الخطيب: "تبغيض للمسلمين من التسرع في الحكم على من جاءهم في زى المسلمين وعلى سمتهم بأنه ليس مؤمنا ، وبهذا يستباح دمه وماله ... وكأنه لأجل المال قد كان هذا الحكم الذي حكم به على هذا الإنسان ، وكأن دمه الذي أريق كان من أجل الحصول على ما معه من سلاح أو مال"^(٤).

والعرض كما في المعجم الوسيط : "ما يطرأ و يزول من مرض أو نحوه ، ومتاع الدنيا قل أو كثر ، ويقال: جاء هذا الرأي عرضا: بلا روية ، وفي علم المنطق : ما قام بغيره [ضد الجوهر] كالبياض والطول والقصر [وفي الطب] ما يحسه المريض من الظواهر الدالة على المرض"^(٥).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٤٨١/١.

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب ص ٢٤٠.

(٣) المحرر الوجيز ٩٦/٢ .

(٤) التفسير القرآني للقرآن ٨٧١/٢ .

(٥) المعجم الوسيط ٥٩٤/٢ ، باب العين ، ط. دار المعارف ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م .

قال الراغب: "العرض ما لا يكون له ثبات ومنه استعار المتكلمون العرض لما لا ثبات له إلا بالجوهر كاللون والطعم ، وقيل: الدنيا عرض حاضر تنبئها أن لا ثبات لها"^(١) قال الرازي: "وإنما سمي متاع الدنيا عرضاً ؛ لأنه عارض زائل غير باق"^(٢).

وعلى هذا فإن العرض هو ما كان زائلاً سريع الفناء والانقضاء ، وأشير به هنا إلى "المتع والجمال أو الغنيمة التي كانت للرجل المقتول"^(٣) وهذا إن دل فإنما يدل على أن الذي قتل الكافر تسرع في قتله ليس لحق الله بل لغرض دنيوي وهو متاع هذا الرجل المقتول ، فبين لهم المولى - ﷺ - أن الدنيا عرض زائل ، وأن الإنسان لا ينبغي العجلة لشيء من متاع الدنيا وأنه لو تبصر وتفكر لوجد أن ما عند الله خير وأبقى مما عند الناس ، قال تعالى : " فعند الله مغنم كثيرة " أي ثواب كبير ، فنبه تعالى بتسميته عرضاً على كونه سريع الفناء قريب الانقضاء وبقوله " فعند الله مغنم كثيرة " على أن ثواب الله موصوف بالدوام والبقاء كما قال: "والباقيات الصالحات خير عند ربك"^(٤) (٥).

وهذا وعد من المولى - ﷺ - لعباده بالثواب الكبير إذا اجتنبوا المحظورات فلا ينبغي التهاوت على ما هو فان ، قال القرطبي - رحمه الله - : " عدة من الله تعالى بما يأتي به على وجهه ومن حله دون ارتكاب محظور أى فلا تتهافتوا "^(٦).

فلو نظر هؤلاء المسلمون إلى حالهم قبل إظهار الدعوة لوجدوا أنهم كانوا كذلك ، فقد كانوا يبطنون الإسلام خوفاً من أذى المشركين ، وما استطاعوا أن يجهروا بإسلامهم أو يهاجروا بدينهم ، ثم هم الآن قد صاروا إلى جماعة المسلمين وظهرت وجوههم واضحة في الإسلام ، فلو نظروا إلى حالهم وحال هؤلاء الذين يلقونهم في مواطن الحرب والقتال لغيروا نظرتهم إليهم وفتحوا لهم أبواب البشارة والتسامح والقبول ، قال عز من قائل " كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم " "فهذا تشبيه لهؤلاء المخاطبين بأولئك الذين ألقوا السلم ... وللمفسرين في هذا التشبيه وجوه:

الوجه الأول : أن المراد أنكم أول ما دخلتم في الإسلام إذا سمعت من أفواهكم كلمة الشهادة حققت دماؤكم وأموالكم من غير توقيف ذلك على حصول العلم بأن قلبكم موافق لما في لسانكم ،

(١) المفردات في غريب القرآن ص ٣٣٠.

(٢) مفاتيح الغيب المجلد السادس ٥/١١ .

(٣) المحرر الوجيز ٩٦/٢ .

(٤) سور الكهف ، من الآية: ٤٦ .

(٥) مفاتيح الغيب للرازي المجلد السادس ٥/١١ .

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الثالث ٢١٨/٥ ، وينظر المحرر الوجيز ٩٦/٢ .

فعلحكم أن تفعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل بكم ، وأن تعتبروا ظاهر القول وأن لا تقولوا أن إقدامهم على التكلم بهذه الكلمة لأجل الخوف من السيف ، وهذا ما اختاره أكثر المفسرين .

الوجه الثاني : المراد أنكم كنتم تخفون إيمانكم عن قومكم كما أخفى هذا الدعي إيمانه عن قومه ، ثم من الله عليكم بإعزازكم حتى أظهرتم دينكم ، فأنتم عاملوهم بمثل هذه المعاملة .

الوجه الثالث : المراد كذلك كنتم من قبل الهجرة حين كنتم فيما بين الكفار تأمنون من أصحاب رسول الله بكلمة لا إله إلا الله فاقبلوا منهم مثل ذلك^(١)

الوجه الرابع : كذلك كنتم كفرة فمن الله عليكم بأن أسلمتم فلا تنكروا أن يكون هو كافرا ثم يسلم لحينه حين لقيكم ، فيجب أن يتثبت في أمره .

الوجه الخامس : يحتمل أن يكون المعنى إشارة بذلك إلى القتل قبل التثبت أي على هذه الحال كنتم في جاهليتهم لا تتثبتون ، حتى جاء الله بالإسلام ومن عليكم^(٢) .

والقول : إن كل الوجوه المذكورة مرادة من قوله "كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم" لأن المسلمين كانوا قبل ظهور الإسلام يخفون إسلامهم حتى لا يتعرضوا لأذى المشركين فلما لا يكون هذا الكافر قد أخفى إسلامه مثلهم ثم عندما راهم اطمأن فأعلن إسلامه .

أيضا كان النفر من المسلمين إذا أعلن إسلامه بلسانه ونطق الشهادة عصم دمه وماله ، دون النظر إلى قلوبهم ويدل على ذلك وجود المنافيين في صفوف المسلمين يبتلون الفتن بينهم ، ومع ذلك عوملوا بما ظهر منهم دون ما يبطنون حتى فضح الله أمرهم في سورة التوبة ، فكان الواجب على المسلمين في هذه الواقعة أن يكتفوا بصدور الشهادة من الكافر ولا يتسرعوا في الحكم عليه ؛ لأن الإنسان لا يستطيع أن يرى ما بداخل غيره ، أيضا كان المسلمون قبل دعوة رسول الله كفارا فمن الله عليهم بنعمة الإسلام فكذلك هو حال المقتول كان كافرا وأنعم الله عليه بالإسلام .

أيضا كان المسلمون قبل الإسلام لا يتثبتون في القتال وعند مجيء الإسلام أمرهم الله بالتثبت ، وكأن بهذا المعنى تكون الآية دامة لهم لعودتهم إلى ماكانوا عليه في الجاهلية من عدم التثبت ، ولقد قال الإمام الفخر الرازي قولا بليغا يدل على براعة قائله وهو عنده أقرب للصواب حيث قال: "والأقرب عندي أن يقال أن من ينتقل من دين إلى دين ففي أول الأمر يحدث ميل قليل بسبب ضعيف ، ثم لا يزال ذلك الميل يتأكد ويتقوى إلى أن يكمل ويستحكم ويحصل الانتقال ، فكأنه

(١) مفاتيح الغيب للرازي المجلد السادس ٥/١١ ، بتصرف .

(٢) المحرر الوجيز ٩٧/٢ .

قيل : كنتم في أول الأمر إنما حدث فيكم ميل ضعيف بأسباب ضعيفة إلى الإسلام ثم من الله عليكم بالإسلام بتقوية ذلك الميل وتأکید النفرة عن الكفر ، فكذاك هؤلاء كما حدث فيهم ميل ضعيف إلى الإسلام بسبب هذا الخوف فاقبلوا منهم هذا الإيمان فإن الله تعالى يؤكد حلاوة الإيمان في قلوبهم ويقوى تلك الرغبة في صدورهم^(١).

ولأن التبين والتثبت لهما شأن عظيم في مواطن القتال حيث بهما لا يراق دم بغير وجه حق فلقد أعاد الله الأمر بالتبين مرة أخرى ، قال تعالى : " فتبينوا إن الله كان بما تعملون خبيراً " ، قال الإمام الرازي: " إعادة الأمر بالتبين تدل على المبالغة في التحذير عن ذلك الفعل"^(٢).

فهذه دعوة أخرى مؤكدة للتثبت في أمر هؤلاء الذين لم يتضح أمرهم من الإسلام وضوحاً كاملاً ، وأن على المؤمنين أن يحذروا أن يصيبوا قوماً بجهالة ، فتكون عاقبتهم الحسرة والندامة والله سبحانه وتعالى مطلع على الدوافع الخفية التي تدفع إلى التسرع في هذا المقام وأهمها الرغبة في مال القتل وسلبه ، فإذا عزل المسلم هذا الشعور عن نفسه عزلاً تاماً كان في ذلك وقاية له من أن يأخذ هذا الإنسان ويستبيح دمه إلا إذا قامت بين يديه الدلائل القوية على أنه ليس من الإسلام في شيء أبداً"^(٣).

(١) مفاتيح الغيب للرازي المجلد السادس ٥/١١ .

(٢) مفاتيح الغيب المجلد السادس ٦/١١ .

(٣) التفسير القرآني للقرآن ٨٧٢/٢.

البحث الثاني

استعجال بعض الصحابة في قبول الفداء من أسرى بدر^(١) قبل الإذن و التمكن في الأرض

قال تعالى : " وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين"^(٢)

منح الإسلام المسلمين حق التفكير والنظر واختيار الأصلح على حسب ما يترأى لهم أنه الأصلح وهذا في دائرة ما رسمه لهم من الأصول التشريعية ، فلم يترك العقل وراء الأهواء والرغبات والشهوات ، وكذلك لم يقيدهم دائما بنص قد لا يتفق مع حياتهم ، ولذا كان دأب رسول الله -ﷺ- مشورة أصحابه - رضوان الله عليهم - في كل أمر أو شأن لم ينزل به نص أو تشريع وكان الصحابة يحكمون في ذلك برأيهم واجتهادهم ، والمجتهد من شأنه أن يخطئ ويصيب فإن أصاب فيها ونعمت ، وإن أخطأ فهذا لا يقلل من شأنه ، وهذا ما وقع من صحابة رسول الله -ﷺ- حينما شاورهم في أسرى بدر فأشار بعضهم بالقتل وأشار البعض الآخر بالفداء دون القتل ، فمال رسول الله -ﷺ- لرأى من قال بالفداء ، فعاتب المولى -ﷺ- صحابة رسول الله على قبولهم الفداء حيث كانوا في قلة وضعف وكان الأولى قتل أسرى هؤلاء المشركين لتزداد قوة المسلمين وعزتهم وتكون الشوكة لهم ، قال عز من قائل: "ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم"^(٣).

وقد روى في سبب نزول هذه الآية ، عن عمر بن الخطاب قال : "لما كان يوم بدر التقوا فهزم الله المشركين وقتل منهم سبعون رجلا وأسر سبعون ، استشار رسول الله -ﷺ- أبا بكر وعمر وعلياً فقال أبو بكر : يارسول الله ، هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان ، وإنى أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون ما أخذ منهم قوة لنا على الكفار ، وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضدا فقال رسول الله -ﷺ- "ما ترى يا بن الخطاب" ؟ قال : قلت والله ما أرى ما رأى أبو بكر ولكن إن تمكنتي

^(١) وكانت في السنة الثانية في شهر رمضان في يوم ١٧ وقيل ١٩ وكانت يوم الجمعة ، وسببها قتل عمرو بن الحضرمي وإقبال أبو سفيان بن حرب في غير قريش عزيمة من الشام وفيها أموال كثيرة ومعها ثلاثون رجلا أو أربعون ، وقيل قريبا من سبعين رجلا من قريش .. فلما سمع بهم رسول الله ﷺ ندب المسلمين إليهم وقال: هذه غير قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله أن ينفلكموها . فانتدب الناس فخف بعضهم وثقل بعضهم وذلك لأنهم لم يظنوا أن رسول الله يلقى حربا ، وكان أبو سفيان بن حرب قد سمع أن النبي يريد فحذر واستأجر ضمضم بن عمرو الغفاري فبعثه إلى مكة يستنصر قريشا ويخبرهم الخبر وخرج المشركون على رأس ٩٥٠ رجلا ، وقيل ١٠٠٠ رجل ، بينما كان المسلمون ٣١٣ رجلا ، وانتهت الغزوة بهزيمة المشركين وقتل صناديدهم وانتصار المسلمين راجع تفاصيل الغزوة في الكامل في التاريخ ج ٢ ، ص ١٤ وما بعدها .

^(٢) سورة آل عمران ، الآية: ١٥٩ .

^(٣) سورة الأنفال ، الآية: ٦٧ .

من فلان قريب لعمر فأضرب عنقه ، وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكن حمزة^(١) من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله -ﷻ- أنه ليس في قلوبنا موادة للمشركين ، وهؤلاء صناديدهم وأنتمهم وقادتهم ، فهو رسول الله -ﷺ- ماقاله أبو بكر ولم يهو ما قلت فأخذ منهم الفداء ، فلما كان من الغد قال عمر : غدوت إلى النبي -ﷺ- فإذا هو قاعد وأبو بكر الصديق وإذا هما يبكيان ، فقلت : يا رسول الله ، أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تنابكيت ، فقال النبي -ﷺ-: " أبكى الذي عرض على أصحابك من الفداء لقد عرض على عذابكم أدنى من هذه الشجرة " لشجرة قريبة " وأنزل الله " ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض " إلى قوله " لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم"^(٢)

وهناك روايات أخرى وردت في سبب نزول هذه الآية وكلها تدور حول سبب واحد وهو مشاورة الصحابة في الأسرى وقبولهم الفداء قبل الان^(٣).

والعتاب في هذه الآية إنما وجه لأصحاب النبي -ﷺ- ممن أشار عليه بقبول الفداء وما كان موجها لنبي الله عليه الصلاة والسلام ، يقول القاضي ابن عطية -رحمه الله- : "هذه الآية تضمنت عندي معاتبة من الله -ﷻ- لأصحاب نبيه -ﷺ- والمعنى ما كان ينبغي لكم أن تفعلوا هذا الفعل الذي أوجب أن يكون للنبي أسرى قبل الإثخان ، ولذلك جاء الخطاب بـ " تريدون " ، والنبي -ﷺ- لم يأمر باستبقاء الرجال وقت الحرب ولا أراد قط عرض الدنيا وإنما فعله جمهور مباشرى الحرب ، وإنما ذكر النبي في الآية إشارة إلى أن النبي في العتب ؛ لأنه قد شغله بغت الأمر وظهور النصر فترك النهي عن الاستبقاء ولذلك بكى هو وأبو بكر حين نزلت هذه الآية"^(٤).

ويؤخذ مما سبق عدة أمور منها :

الأمر الأول : توجيه الخطاب لصحابة رسول الله -ﷺ- بدليل قوله " تريدون عرض الدنيا " قال أبو حيان الأندلسي رحمه الله : "في الآية حذف مضاف والمعنى ما كان لأصحاب نبي ولا أتباع

(١) حمزة بن عبد المطلب بن هاشم ، أبو عمار ، عم النبي ، أحد صناديد قريش في الجاهلية والإسلام ، ولد ونشأ بمكة ، توفي سنة ٣هـ ، ٦٢٥م (الأعلام ٢/٢٧٨ العاشرة ١٩٩٢م).

(٢) الحديث ذكره الواحدى في أسباب النزول ص ١٦٧ ، ١٦٦ ، ط. دار مكتبة الهلال بيروت ط. الأولى ١٩٨٣ . كما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ١٣٨٥/٣ رقم الحديث (١٧٦٣).

(٣) يرجع لها في أسباب النزول للواحدى ص ١٦٥ ، ١٦٦ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الرابع ٣١/٨ ، ط. دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١٣ ، ١٩٩٣ .

(٤) المحرر الوجيز ٥٥١/٢.

نبي فحذف اختصاراً ؛ ولذلك جاء الجمع في قوله تريدون عرض الدنيا ولم يجئ التركيب تريد أو يريد عرض الدنيا^(١).

الأمر الثاني : دخول النبي ﷺ - في العتاب لا يعني أنه استبقى الرجال وإنما عتابه بسبب أنه لم يمه عن استبقائهم لانشغاله بالنصر على المشركين ؛ ولذلك بكى هو وأبو بكر الصديق رضي الله عنه عند نزول الآية .

و"الأسرى" في الآية مأخوذة من الأسر وهو القيد ففي المعجم الوسيط : "أسره أسرا وإساراً: قيده وأخذه أسيراً ، والأسير المأخوذ في الحرب والجمع أسراء وأسارى وأسارى"^(٢) قال القرطبي -رحمه الله- : "وكانوا يشدون الأسير بالقيد وهو الإسار فسمى كل أخيد وإن لم يؤسر أسيراً"^(٣).

وخلاصة القول : أن الأسر معناه القيد ثم شاع فأطلق على كل مأخوذ ومقيد أسير ، والمراد بالأسر هنا كما مر هم الرجال المأسورون في غزوة بدر ، وهم من رؤساء قريش وصناديدهم ، والعتاب إنما وجهه للصحابة لعدة أسباب منها :

١- استعجالهم في قبول الفداء وهم في قلة وضعف والأولى بهم الانتظار حتى يؤذن لهم و يتمكنوا في الأرض .

قال ابن عباس رضي الله عنه: "كان هذا يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل ، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله -ﷻ- بعد هذا في الأسارى "فإما منا بعد وإما فداء".

٢- أن قضية بدر كانت عظيمة الموقع والتصريف في صناديد قريش وأشرافهم وساداتهم وأموالهم بالقتل والاسترقاق والتملك ، ذلك كله عظيم الموقع ؛ فكان من حقهم أن ينتظروا الوحي ولا يستعجلوا ، فلما استعجلوا ولم ينتظروا توجه عليهم ما توجه^(٤) فالعتاب إنما وجهه إليهم لاستعجالهم ؛ لأن الله قد أباح لهم الفداء بعد ذلك ، ولكن إقدامهم على أخذ الفداء قبل أوانه المقدر له هو سبب العتاب ، والأوان المقدر له لقبول الفداء هو اشتداد المسلمين والتمكين في الأرض وكثرة العدد ، وهذا ما أشار إليه سبحانه في قوله: "حتى يثخن في الأرض"

(١) البحر المحيط ٥١٨/٤ ، بتصرف يسير دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع ط الثانية ١٣٩٨ هـ ، ١٩٧٨ م

(٢) المعجم الوسيط ١٧/١ ، دار المعارف ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الرابع ٣٠/٨ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الرابع ٣٢/٨ بتصرف .

والإثخان الغلظة قال الراغب: "يقال ثخن الشيء فهو ثخين إذا غلظ فلم يسئل ولم يستمر في ذهابه ومنه استعير قولهم أنخنه ضرباً واستخفافاً"^(١) وللمفسرين في المراد بها في الآية أقوال:

قيل: "كثرة القتل أي يبالغ في قتل المشركين، تقول العرب: أنخن فلان في هذا الأمر أي بالغ، وقيل حتى يقهر ويقتل، وقيل حتى يتمكن، وقيل: الإثخان القوة والشدة"^(٢).

قال ابن جرير: "حتى يبالغ في قتل المشركين ويقهرهم غلبة وقسراً، يقال: أنخن فلان في هذا الأمر إذا بالغ فيه، وأنخنه معرفة بمعنى قتله معرفة"^(٣) وقال البقاعي: "مادة ثخن تدور على الضخامة، وتارة يلزمها اللين والضعف، وتارة الصلابة والقوة، فحقيقته يبالغ في القتل فيغلظ أمره فيقوى ويلين له أعداؤه ويضعفوا"^(٤).

من خلال ما سبق من أقوال المفسرين في معنى الإثخان يمكن القول أن للإثخان عدة معان:

- ١- كثرة القتل ٢- القهر ٣- القوة والشدة ٤- الغلظة ٥- التمكين ٦- الغلبة

ولقد جمع الإمام الرازي بين كل هذه المعاني فقال: "قوله "حتى يثخن في الأرض" معناه حتى يقوى ويشتد ويغلب ويبالغ ويقهر، ثم قال: إن كثيراً من المفسرين قالوا المراد منه: أن يبالغ في قتل أعدائه وحملوا اللفظ عليه، لأن الملك والدولة إنما تقوى وتشتد بالقتل، ولأن كثرة القتل توجب قوة الرعب وشدة المهابة وذلك يمنع من الجراءة ومن الإقدام على ما لا ينبغي؛ فلهذا السبب أمر الله تعالى بذلك"^(٥) والقول ما قال أكثر المفسرين؛ وذلك لأن بالمبالغة في قتل المشركين يحصل القوة والشدة والغلبة والقهر عليهم، فلفظ المبالغة أعم إذ به تحصل كل المعاني المذكورة؛ ولأن الإثخان في الأرض هي الغاية التي بها يحل أخذ الفداء عبر المولى -ﷺ- به حتى التى هي لانتهاه الغاية، قال الإمام الرازي -رحمه الله-: "حتى لانتهاه الغاية فقله "ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض" يدل على أن بعد حصول الإثخان في الأرض له أن يقدم على الأسر"^(٦).

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٧٩.

(٢) ينظر لهذه الأقوال في لجامع لأحكام القرآن للقرطبي المجلد الرابع ٣٢/٨.

(٣) جامع البيان لابن جرير الطبري ٤٢/١٠.

(٤) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٢٤٤/٣، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

(٥) مفاتيح الغيب المجلد الثامن ١٥٩/١٥، ١٦٠، بتصرف.

(٦) مفاتيح الغيب المجلد الثامن ١٦٠/١٥.

وإنما مال البعض إلى الفداء لعدة أسباب منها :

- ١- إعداد جيش المسلمين وتقويته بمال المشركين المفدى به أسراهم .
 - ٢- أن الأسرى كانوا من ذوى الأرحام مثل العباس بن عبد المطلب عم رسول الله -ﷺ- وغيره وبالفداء يثار للقرابة وصلة الرحم .
 - ٣- لعل بفداء الأسرى وحسن معاملتهم في جيش المسلمين يبصر المشركين بمحاسن الدين الإسلامي وما فعله في أهله فيقبلوا عليه ويعتقوه .
- وهذه الأسباب قد أجملها أبو حيان الأندلسي في بحره فيقول: "وكانوا قد مالوا إلى الفداء ليقفوا ما بصيبيونه على الجهاد ، وإيثار للقرابة ، ورجاء الإسلام ، وكان الإثخان والقتل أهيب للكفار وأرفع لمنازل الإسلام"^(١).
- ولعل من المفيد هنا أن نعرف أن الصحابة كانوا على فريقين ، فريق أراد بهذا الفداء الصالح العام للإسلام وللمسلمين ، أما الفريق الآخر وهم قلة فقد أرادوا به المصلحة الفردية وهذا الفريق الذي عني بقوله "تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة "
- وأيا كان الغرض من الفداء فإن العتاب إنما وجه للجميع لاستعجالهم الفداء قبل التمكين في الأرض وقبل قوة الإسلام وعزته ، فالله -ﷻ- هو الأعلم بمصالح عباده فهو إنما أراد إعزاز الدين وإقامة العدل بين الناس وإعلاء كلمة الحق بالقضاء على أعدائهم وإقرار النظام الأصح لهم ، وبهذا لا يتجرأ الأعداء على النيل منهم ، أو الإقدام على إضعافهم وهذا هو تصارييف الله في خلقه التي يجهلها هؤلاء الذين أرادوا بالفداء المصلحة العامة أو المصلحة الفردية.

والعرض المذكور في الآية إشارة إلى الفداء ، يقول الإمام الرازي -رحمه الله-: "وإنما سمي منافع الدنيا ومتاعها عرضاً ؛ لأنه لا ثبات له ولا دوام ، فكأنه يعرض ثم يزول ؛ ولذلك سمي المتكلمون بالإعراض عرضاً ، لأنه لا ثبات له كثبات الأجسام ، لأنها تظراً على الأجسام ثم تزول عنها مع كون الأجسام باقية"^(٢).

(١) البحر المحيط ٥١٨/٤ ، ط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ ، ١٩٧٨ م .

(٢) مفاتيح الغيب المجلد الثامن ١٦٠/١٥ .

وكان فداء كل رجل "عشرين أوقية وفداء العباس أربعون أوقية وقيل مائة أوقية والأوقية أربعون درهما وستة دنانير"^(١).

وأراد بقوله " والله يريد الآخرة " أى لا يريد ما يفضى إلى السعادات الدنيوية التى تعرض وتزول ، وإنما يريد ما يفضى إلى السعادات الأخروية الباقية الدائمة والمصونة عن التبديل والزوال"^(٢) فالله -ﷻ- عزيز لا يقهره قاهر ، حكيم لا يدبر أمرا إلا إذا كان فيه حكمة ومصلحة لعباده ، من أجل ذلك زيل الله الآية بقوله: "والله عزيز حكيم " أى "إنكم إن طلبتم الآخرة لم يغلبكم عدوكم ؛ لأن الله عزيز لا يقهر ولا يغلب ، حكيم فى تدبير مصالح العالم"^(٣).

ثم وجه الله -سبحانه وتعالى- صحابة رسول الله إلى أن كل أمر بقضائه ، وأن هذا الأمر الذى استعجلوه معلوم لديه -ﷻ- ومكتوب فى اللوح المحفوظ فلولم يستعجلوه لنزل كتاب الله بما حكموا ، ولو أن قضاءهم كان مخالفا لقضاء ربهم ما تم أمرهم ولاستحقوا أن ينزل بهم عذاب عظيم.

قال عز من قائل : " لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم " أى لولا أن الله كتب فى كتابه إحلال الفداء لعذبهم على أخذه واستعجالهم إياه بعذاب عظيم هائل ، يقول الإمام القرطبي -رحمه الله- : "اختلف فى كتاب الله السابق على أقوال ، أصحها ما سبق من إحلال الغنائم فإنها كانت محرمة على من قبلنا ، فلما كان يوم بدر أسرع الناس إلى الغنائم فأنزله الله -ﷻ- "لولا كتاب من الله سبق " أى بتحليل الغنائم"^(٤) وهناك أقوال أخرى فى المراد بقوله " لولا كتاب من الله سبق " من هذه الأقوال : مغفرة الله لأهل بدر ما تقدم أو تأخر من ذنوبهم ، ومنها عفو الله عنهم فى هذا الذنب معينا ، والعموم أصح لقول رسول الله -ﷺ- "لعمرك فى أهل بدر:" وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"^(٥) ومنها : ألا يعذبهم ومحمد عليه السلام

(١) البحر المحيط ٥١٨/٤ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط. الثانية ١٣٩٨ هـ ، ١٩٧٨ م .

(٢) مفاتيح الغيب المجلد الثامن ١٦٠/١٥ .

(٣) مفاتيح الغيب المجلد الثامن ١٦١/١٥ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٨٨٩/٤ ، بتصريف ، دار الريان للتراث القاهرة ، كتاب الشعب .

(٥) أخرجه الإمام البخارى فى صحيحه كتب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم باب [ما جاء فى المتأولين ٢١٦٧/٥ ، ٢١٦٦] مطولا عن على رضى الله عنه بلفظ " اعملوا ما شئتم فقد أوجب لكم الجنة " ، كما أخرجه الإمام مسلم واللفظ له ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم وقصة حاطب بن أبى بلتعة ١٩٤١/٤ مطولا ، رقم الحديث ٢٤٩٤ عن على بن أبى طالب .

فيهم ، ومنها: ألا يعذب أحدا بذنب أتاه جاهلا حتى يتقدم إليه ، ومنها : هو ما قضى الله من محو الصغائر واجتناب الكبائر^(١).

ولا مانع من إرادة كل هذه المعاني ؛ لأن اللفظ لم يخص معنى دون معنى ، فجميع ما ذكر عفا الله عنه في كتابه ، وهذا ما أفاده الإمام ابن جرير الطبري حيث قال : " قوله [لولا كتاب من الله سبق] خبر عام غير محصور على معنى دون معنى ، وكل هذه المعاني المذكورة مما قد سبق في كتاب الله أنه لا يؤخذ بشيء منها هذه الأمة ، وذلك مما عملوا من عمل بجهالة وإحلال الغنيمة ، والمغفرة لأهل بدر ، وكل ذلك مما كتب لهم ، وإن كان ذلك كذلك فلا وجه لأن يخص من ذلك معنى دون معنى وقد عم الله الخبر بكل ذلك بغير دلالة توجب صحة القول بخصوصه"^(٢).

ومن خلال ما سبق من العتاب الموجه من الله للصحابة يستنبط عدة أمور :

الأمر الأول : أن الإثخان في القتل والغلبة على الكفار واجب ؛ لكسر عزتهم وجبروتهم قال تعالى : "يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين"^(٣)... قال ابن العربي : "الإثخان في القتل واجب قبل كل شيء حتى إذا قوى المسلمون جاز الفداء ، للقوة على العدة لقتالهم أيضا فإنما يراعى الأنظر والأوكد"^(٤).

الأمر الثاني : أن النبي ﷺ - بعد موقعة بدر أمر بقتل صناديد قريش والباقي منهم قد استشار فيهم الصحابة ، فأشار البعض بالفداء وأشار البعض الآخر بالقتل ، والذي أشار بالفداء إنما أراد أن يستعين بالفداء على تجهيز جيش المسلمين ، لاسيما والمسلمون في هذا الوقت ضعفاء ، كما أنهم أملوا أن يسلم أولئك المشركون فيكونوا عوناً لهم على قتال الأعداء ، والذي أشار بالقتل أراد كسر شوكة المشركين وإضعافهم وإذلالهم ، والكل حكم باجتهاده وما يتراءى له ، والمجتهد من شأنه أن يخطئ ويصيب والله - ﷻ - لم يعاتبهم على اجتهداهم وإنما عاتبهم على استعجالهم ؛ لأن الفداء والغنيمة كانا سيحلان لهم ولكن بعد عزة الإسلام وقوته ، أما في هذا الوقت والمسلمون قلة فالأفضل القتل ؛ لذلك ورد العتاب واللوم.

(١) انظر القرطبي ٢٨٨٩/٤ بتصرف دار الريان للتراث القاهرة كتاب الشعب ، وأحكام القرآن لابن العربي ٨٨٢/٢ ، ٨٨٣ ، والمحرر الوجيز ٥٥٣/٢ ، ٥٥٤ .

(٢) جامع البيان ٤٨/١٠ بتصرف يسير .

(٣) سورة التوبة ، الآية : ١٢٣ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٨٨٤/٢ .

نتمة :

قد يتساءل البعض هل كان النبي مشاركا معهم في اللوم لا سيما وقد وافق من مال إلى الفداء ؟ وهل يعنى صدور الذنب والمعصية من رسول الله ﷺ - ؟

يقول ابن العربي: " كذلك توهم بعض الناس فقال: إنه كان من النبي ﷺ - فيه معصية غير معنية - وحاشا لله من هذا القول - وإنما كان من النبي توقف وانتظار ، ولم يكن القتل ليفوت ؛ فقد قتلوا صناديد قريش وأثخنوا في الأرض ، فانتظر النبي ﷺ - هل ذلك كاف فيه أم لا ؟ وهذا بين عند الإنصاف^(١) " هذا ولقد اتخذ الطاعنون في عصمة الأنبياء عليهم السلام من هذه الواقعة ذريعة للافتراء على سيد المرسلين ﷺ - ولقد ذنب علمائنا - رحمهم الله - هذا الافتراء عن المصطفى ﷺ - من هؤلاء الإمام الرازي - رحمه الله - فلقد أورد في كتابه مفاتيح الغيب شبهاتهم أولا ثم فند تلك الشبهات بالرد الحاسم عليهم ، يقول الإمام الرازي في كتابه مفاتيح الغيب: " تمسك الطاعنون في عصمة الأنبياء بهذه الآية من وجوه :

الوجه الأول : أن قوله تعالى " ما كان لنبي أن يكون له أسرى " صريح في أن هذا المعنى منهى عنه وممنوع من قبل الله تعالى وهذا المعنى قد حصل ويدل عليه قوله تعالى بعد هذه الآية " يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى^(٢) " وما دلت عليه الروايات من أن النبي ما قتل أولئك الكفار بل أسرهم ؛ فكان الذنب لازما من هذا الوجه ، ولقد أجاب عن هذا الوجه : أن قوله " ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض " يدل على أن الأسر كان مشروعا بشرط الإثخان في الأرض وهو القتل والتخويف الشديد ، ولا شك أن الصحابة قتلوا يوم بدر خلقا عظيما ، وليس من شرط الإثخان قتل جميع الناس ثم إنهم بعد القتل الكثير أسروا جماعة والآية تدل على أن بعد الإثخان يجوز الأسر فصارت هذه الآية دالة على أن الأسر كان جائزا بحكم هذه الآية ، ومن ثم لا يمكن التمسك بهذه الآية على أن ذلك الأسر كان ذنبا ومعصية. فإن قالوا : فعلى هذا فإن الأسر كان جائزا والإتيان بالجائز المشروع لا يليق ترتيب العقاب عليه ، فلم ذكر الله بعده ما يدل على العقاب ؟ فنقول : الإثخان ليس مضبوطا بضابط معين ، بل المقصود منه إكثار القتل بحيث يوجب وقوع الرعب في قلوب الكفار ، فلا يتجرأوا على محاربة المؤمنين ، وبلوغ القتل إلى هذا الحد مفوض إلى الاجتهاد ، فلعله غلب على ظن الرسول ﷺ - أن ذلك القدر من القتل الذي تقدم كاف في

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٨٨٥/٢

(٢) سورة الأنفال ، من الآية: ٧٠ .

حصول المقصود فهو خطأ في الاجتهاد في أمر لم يورد فيه نص ، وحسنات الأبرار سيئات المقربين ، فحسن ترتيب العقاب لهذا السبب مع أن ذلك لا يكون البتة ذنباً ولا معصية.

الوجه الثاني : أنه تعالى أمر النبي ﷺ - وجميع قومه يوم بدر بقتل الكفار وهو قوله " فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان " وظاهر الأمر للجوب ، فلما لم يقتلوا بل أسروا كان الأسر معصية ؟ والجواب : أن ظاهر الأمر في الآية للصحابة عليهم السلام ؛ لإجماع المسلمين على أنه عليه السلام ما كان مأموراً أن يبشر قتل الكفار بنفسه ، ومن ثم فهم من تركوا القتل وأقدموا على الأسر فكان الذنب منهم لا من الرسول ﷺ - ونقل أن الصحابة عندما هزموا الكفار وقتلوا منهم جمعا عظيما ، وفر آخرون ، فاتبعهم الصحابة فتباعوا عن الرسول وأسروا أولئك الأقوام دون علم رسول الله بإقدامهم على الأسر ولم يعلم إلا بعد رجوع الصحابة إلى حضرته ؛ ولهذا فهو عليه السلام ما أسر وما أمر بالأسر.

الوجه الثالث : أن النبي حكم بأخذ الفداء وكان أخذه معصية بدليل قوله " تريدون عرض الدنيا " وهو الفداء وقوله " لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم " أي الفداء. والجواب : لا نسلم أن أخذ الفداء محرم ، أما الاستدلال بقوله " تريدون عرض الدنيا " فهو لا يدل على قولكم ، وبيان ذلك من وجهين ، الأول : أن المراد من الآية حصول العتاب على الأسر لغرض أخذ الفداء ، وهذا لا يدل أن أخذ الفداء محرم مطلقا ، والثاني : أن أبا بكر - ﷺ - قال الأولى : أن نأخذ الفداء لتقوية العسكر به على الجهاد ، وهذا يدل إنما طلبوا الفداء لتقوية الدين ، وهذه الآية تدل على ذم من طلب الفداء لمحض عرض الدنيا ولا تعلق لأحد البابين بالثاني ، وهذان الجوابان بعينيهما هما الجوابان عن تمسكهم بقوله تعالى " لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ".

الوجه الرابع : أن النبي ﷺ - وأبا بكر بكيا ، وصرح النبي أنه إنما بكى لأنه حكم بأخذ الفداء وذلك يدل على أنه مذنب!! والجواب أن بكاء النبي ﷺ - يحتمل أن يكون لأجل أن بعض الصحابة لما خالف أمر الله في القتل واشتغل بالأسر استوجب العذاب فبكى خوفا من نزول العذاب عليهم ، ويحتمل أيضا ما ذكرناه أنه عليه السلام اجتهد في القتل الذي حصل هل بلغ مبلغ الإثخان الذي أمر الله به فأخطأ في الاجتهاد ولذا بكى لأجل هذا.

الوجه الخامس : أن النبي ﷺ - قال : " إن العذاب قرب نزوله ولو نزل لما نجا منه إلا عمر " وذلك يدل على الذنب. والجواب : أن ذلك العذاب إذا نزل فإنما نزل بسبب أن أولئك الأقوام خالفوا أمر الله بالقتل وأقدموا على الأسر حال ما وجب عليهم الاشتغال بالقتل ، فهذا تمام الكلام في هذه المسألة والله أعلم ^(١).

والخلاصة :

لم يصدر عن رسول الله ﷺ - ذنب ولا معصية ، واللوم والعتاب إنما وجه إلى من أشار على النبي بأخذ الفداء ، وعلى فرض توجيه العتاب للنبي فليس لذنوب وإنما لأنه أخطأ في اجتهاده وحسنات الأبرار سيئات المقربين .

والله تعالى أعلم ،،،

(١) مفاتيح الغيب للرازي المجلد الثامن ١٥/١٥٨ : ١٦٠ .

البحث الثالث

استعجال بعض الرماة في غزوة أحد^(١)

قبل الحديث عن الموقف الذي تعجل فيه الصحابة في تلك الغزوة والذي نتج عنه ضرر جسيم ، يجدر بنا أولاً معرفة سبب تلك الغزوة فنقول وبالله التوفيق ومنه العون والساد ، وقعت هذه الغزوة "في شوال سنة ثلاث من الهجرة ، وسببها : هو الثأر لقتلي بدر ، حيث إن قريشاً بعد واقعة بدر وقتل صنابيرهم طلبوا من أصحاب العير أن يعينهم بالمال ليتجهزوا لحرب رسول الله - ﷺ - فأعانهم"^(٢) وتذكر كتب السير : "أن قريشاً اجتمعوا للحرب وكانوا ثلاثة آلاف ، والمسلمون ألف ، ومضي رسول الله ﷺ حتي نزل بأحد ، ورجع عنه عبدالله بن أبي بن سلول"^(٣) في ثلاثمائة فبقي رسول الله في سبعمائة ، تهيأ للقتال بهم ، وأمر رسول الله علي الرماة عبد الله بن جبير"^(٤) وكانوا خمسين رجلاً ، وقال النبي له : "انضح الجبل عنا بالنبل ، لا يأتونا من خلفنا ، إن كانت لنا أو علينا فاثبت مكانك لا تؤتين من قبلك".^(٥)

مما سبق يتبين لنا عدة أمور ،

(١) أحد: هو الجبل الذي قال عنه رسول الله - ﷺ - : "أحد جبل يحبنا ونحبه" أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، كتاب الزكاة ، باب خرص النمر ، ٤٤٣/١ . كما أخرجه في الجزء نفسه ص ٤٤٢ ، كتاب الزكاة باب خرص نمر بلفظ "هذا جبل يحبنا ونحبه" ، وأخرجه كذلك في كتاب الأطعمة ، باب الحبس ، ١٧٤٤/٤ ، وفي كتاب الجهاد والسير ، باب فضل الخدمة في الغزو ، ٨٩١/٢ ، وكتاب المغازي ، باب أحد يحبنا ، ١٢٤٥/٣ أو سمي بهذا الاسم : "نظروا لتوحده وانقطاعه عن جبال أخرى هناك ، أو لما وقع من أهله من نصر التوحيد ، وللعلماء في معنى هذا القول - أحد جبل يحبنا ونحبه - أقوال أحدهما : أنه علي حذف مضاف ، والتقدير أهل أحد ، والمراد بهم الانصار ، لأنهم جيرانه ، ثانيهما : أنه قال ذلك للمسرة بلسان الحال إذا قدم من سفره لقربه من أهله ولقياهم ، وذلك فعل من يحب بمن يحب ، ثالثهما : أن الحب من الجانبين علي حقيقته وظاهره لكون أحد من جبال الجنة ، ولا مانع من جانب البلد من إمكان المحبة كما جاز التسبيح منها ، وقد خاطبه - ﷺ - مخاطبة من يعقل فقال لما اضطرب "اسكن أحد" ولأن النبي - ﷺ - كان يحب الفأل الحسن والإسم الحسن ، ولا اسم أحسن من اسم مشتق من الأودية ، فتعلق الحب من النبي - ﷺ - به لفظاً ومعنى ، فخص من بين الجبال بذلك والله أعلم. فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ، ٤٣٧/٧ بتصرف).

(٢) انظر السيرة النبوية لأبي الفداء اسماعيل ابن كثير ، ١٩، ١٨/٣ ، بتصرف ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، ١٢٩٣ هـ ، ١٩٧١ ، وينظر تاريخ ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ، ٤٣٤/٢ ، دار القلم بيروت ١٩٨٤ ، الطبعة الخامسة.

(٣) عبدالله بن أبي سلول الانصاري من بني عوف بن الخزرج ، وسلول امرأة من خزاعة كان اسمه الحباب فسماه رسول الله - ﷺ - عبد الله ، وكان رأس النفاق ، ومن تولي كبر الإفك في عائشة رضي الله عنها ، وهو الذي قال في غزوة تبوك "لئن رجعنا إلي المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل" فقال ابنه عبد الله لرسول الله هو الذليل يا رسول الله وأنت العزيز وأراد ابنه قتله إلا أن النبي - ﷺ - نهاه وأمره بأن يبر أباه ويحسن صحبته ، ولما مات سأل ابنه أن يصل عليه ويستغفر له فنزلت قوله "ولا تصل علي أحد منهم مات أبداً ولا تقم علي قبره" وابن عبد الله من خيار الصحابة انظر الوافي بالوفيات ، ٩ / ٧ وما بعدها.

(٤) عبد الله بن جبير بن النعمان الانصاري أخو خوات بن جبير شهد العقبة وبدر واستشهد بأحد وكان أمير الرماة فيها. (الاصابة ٣٥/٤).

(٥) السيرة النبوية لابن كثير ، ٢٩، ٢٠/٣ باختصار.

أولها: أن سبب غزوة أحد هو الثأر من المسلمين لأصحاب القليب -قليب بدر الذين قتلوا في غزوة بدر- لاسيما وقد كانوا من صناديد قريش ورؤسائهم.

ثانيها: أن عدد المسلمين في هذه الغزوة كانوا "ألف مقاتل" وعدد المشركين "ثلاثة آلاف" ، إلا أن عبد الله بن أبي بن سلول رأس النفاق رجع في ثلثمائة ولم يتبق مع رسول الله -ﷺ- سوى سبعمائه تهيأ للقتال بهم.

ثالثها: أن رسول الله -ﷺ- وهو قائد المسلمين ، وضع خططا للحرب منها : تأمير عبد الله بن جبير علي الرماة وأمرهم بالدفاع عن المسلمين من الخلف ، وألا يبرحوا مكانهم سواء أكان النصر أم لا ، إلا أن بعض الرماة خالفوا أمر رسول الله -ﷺ- لما رأوا من انتصار المسلمين ، فاستعجلوا الغنيمة ، تاركين مكانهم ، مسببين الهزيمة لهم ، ولغيرهم من المسلمين ، لاسيما وأن الله وعدهم بالنصر بشرط الصبر والتقوي ، فلما لم يتحققا ، ولم يصبروا علي متاع الدنيا الزائل انهزموا. ولقد تحدثت الآيات القرآنية عن هذه الغزوة ، وعن سبب الهزيمة ، وهو استعجالهم الغنائم ، ومخالفة أمر رسولهم -ﷺ- لاسيما وقد كان النصر والغلبة لهم في بداية المعركة ، يقول المولي -ﷺ- : "لقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتهم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين"^(١).

روي عن البراء بن عازب ^(٢) -رضي الله عنه- قال : "لقينا المشركين يومئذ وأجلس النبي -ﷺ- جيشا من الرماة ، وأمر عليهم عبد الله ، وقال: "لا تبرحوا ، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا وإن رأيتموهم ظهرنا علينا فلا تعينونا" فلما لقيناهم هربوا حتي رأيت النساء يشتردن^(٣) في الجبل قد رفعن عن سوقهن^(٤) قد بدت خلاخلهن ، فأخذوا يقولون : الغنيمة الغنيمة ، فقال عبدالله: أما عهدتم النبي -ﷺ- أن لا تبرحوا ، فأبوا ، فلما أبوا صرفت وجوههم ، فأصيب سبعون قتيلا ، وأشرف

^(١) سورة آل عمران ، الآية: ١٥٢.

^(٢) البراء بن عازب بن الحارث أبا عمارة استصغره النبي يوم بدر ، غزا مع النبي أربع عشرة غزوة وسافر مع النبي ثمانية عشر سفرا ، وهو الذي افتتح الري سنة أربع وعشرين ، ونزل الكوفة وابتني بها دارا ومات في إمارة مصعب بن الزبير. (انظر الإصابة ، ٢٧٨/١).

^(٣) ففتح أوله وسكون المعجمة وفتح التاء بعدها دال مكسورة ثم أخرى ساكنة أي يسرعن المشي يقال : اشتد في مشيه إذا أسرع. (فتح الباري ، ٤٠٥/٧).

^(٤) جمع ساق وذلك ليعينهن ذلك علي سرعة الهرب لفتح الباري ، ٤٠٦/٧.

أبوسفيان^(١) فقال : أفي القوم محمد؟ فقال : "لا تجيبوه" فقال : أفي القوم ابن أبي قحافة ، فقال : أفي القوم ابن الخطاب ، فقال النبي -ﷺ- : "لا تجيبوه" فقال : إن هؤلاء قتلوا ، فلو كانوا أحياء لأجابوا ، فلم يملك عمر نفسه فقال : كذبت يا عدو الله ، أبقي الله عليك ما يخزيك ، قال أبو سفيان : أعل هبل^(٢) فقال النبي -ﷺ- : "أجيبوه" قالوا ما نقول ؟ قال : "قولوا الله أعلي وأجل" قال أبو سفيان : لنا العزي ولا عزي لكم" فقال النبي -ﷺ- : "أجيبوه" قالوا ما نقول ؟ قال : "قولوا الله مولانا ولا مولاي لكم" قال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، وتجدون مثله لما أمر بها ولم تسؤني^(٣).

وروي ابن جرير ، قال : لما برز رسول الله -ﷺ- إلي المشركين بأحد ، أمر الرماة ، فقاموا بأصل الجبل في وجوه خيل المشركين ، وقال : "لا تبرحوا مكانكم إن رأيتمونا قد هزمناهم ، فإننا لانزال غالبين ما ثبتم مكانكم" وأمر عليهم عبدالله بن جبير أخا خوات بن جبير ، ثم إن طلحة بن عثمان صاحب لواء المشركين قام فقال : يا معشر أصحاب محمد ، إنكم تزعمون أن الله يعجلنا بسيوفكم إلي النار ، ويعجلكم بسيوفنا إلي الجنة ، فهل منكم أحد يعجله الله بسيفي إلي الجنة ، أو يعجلني بسيفه إلي النار ، فقام إليه علي بن أبي طالب ، فقال : والذي نفسي بيده ، لا أفارقك حتي يعجلك الله بسيفي إلي النار ، أو يعجلني بسيفك إلي الجنة ، فضربه علي ، فقطع رجله فسقط ، فانكشفت عورته ، فقال : أنشدك الله والرحم يا بن عم ، فتركه فكبر رسول الله -ﷺ- وقال لعلي أصحابه : ما منعك أن تجهز عليه؟ قال : إن ابن عمي ناشدني حين انكشفت عورته فاستحييت منه ، ثم شد الزبير بن العوام^(٤) - والمقداد بن الأسود^(٥) علي المشركين ، فهزماهم وحمل النبي -ﷺ- وأصحابه ، فهزموا أبا سفيان ، فلما رأي ذلك خالد بن الوليد ، وهو علي خيل المشركين حمل ، فرمته الرماة ، فانقمع ، فلما نظر الرماة إلي رسول الله -ﷺ- وأصحابه في جوف عسكر المشركين

(١) أبو سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي والد يزيد ومعاوية ، ولد قبل الفيل بعشر سنين ، كان من أشرف قريش وهو من قاد قريش كلها يوم أحد ، أسلم ليلة الفتح وحسن إسلامه ، توفي سنة اثنين وثلاثين وقيل ثلاث وثلاثين وقيل غير ذلك ، (أسد الغابة في معرفة الصحابة ٥/١٤٩، ١٥٠، دار الفكر بيروت ١٤١٤، ١٩٩٣).

(٢) بضم الهاء اسم صنم لهم معروف ، كانوا يعبدونه النهاية في غريب الحديث والأثر لـ ابن الأثير ، ٥/٢٣٩ ، باب الهاء مع الباء.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المعازي "باب غزوة أحد" ٣/١٢٣٤، ١٢٣٥ رقم الحديث (٤٠٤٤).

(٤) الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي ، يكنى أبا عبد الله ، أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة ، هاجر إلى الحبشة وإلى المدينة وأخى الرسول -ﷺ- بينه وبين عبد الله بن مسعود ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وتوفي في وقعة الجمل وكان عمره سبعا وستين سنة . (أسد الغابة ٢/١٠٢ وما بعدها)

(٥) المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك أبو الأسود ، ويقال : أبو عمر ، ويقال : أبو معبد ، المعروف بالمقداد بن الأسود ، شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله ، وكان فارسا يوم بدر ، توفي سنة ثلاث وثلاثين ، انظر تهذيب الكمال في أسماء الرجال لـ يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي ٤٥٢/٢٨ وما بعدها ، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٠ هـ ، ١٩٨٠ م الأولى ، تحقيق/بشار عواد معروف.

ينتهبونه ، بادروا إلي الغنيمة ، فقال بعضهم : لا نترك أمر رسول الله -ﷺ- فأنطلق عامتهم ، فلاحقوا بالعسكر ، فلما رأي خالد قلة الرماة ، صاح في خيله ، ثم حمل فقتل الرماة ، ثم حمل علي أصحاب النبي -ﷺ- فلما رأي المشركون أن خيلهم تقاثل ، تنادوا ، فشدوا علي المسلمين ، فهزموهم وقتلوهم^(١).

ولقد استخلص الدكتور مصطفى المراغي -رحمه الله- من هذه الرواية أمرين:

- ١- أن النبي -ﷺ- أمر الرماة ألا يبرحوا مكانهم ، وأنه قال لهم لانزال غالبين ما ثبتم مكانكم.
- ٢- أن الذي عصي أمره من الرماة عامتهم ، وأما الذين بلغ الإيمان قرارة نفوسهم فقد ثبتوا^(٢).

ولقد اختلف في الوعد المذكور في قوله "ولقد صدقكم الله وعده" قيل : "إن النبي -ﷺ- رأي في المنام أنه يذبح كبشا فصدق الله رؤياه بقتل طلحة بن عثمان ، صاحب لواء المشركين يوم أحد ، وقتل بعده تسعة نفر علي اللواء فذاك قوله "ولقد صدقكم الله وعده" يريد تصديق رؤيا الرسول -ﷺ- وقيل : هو الوعد المذكور في قوله تعالى "بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم"^(٣). إلا أن هذا كان مشروطا بشرط الصبر والتقوي ، وقيل : يجوز أن يكون هذا الوعد هو قوله "ولينصرن الله من ينصره"^(٤) إلا أن هذا أيضا مشروط بشرط ، وقيل : يجوز أن يكون هذا الوعد هو قوله "سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب"^(٥) وقيل الوعد هو : أن النبي -ﷺ- قال للرماة: "لا تبرحوا هذا المكان ، فإننا لا نزال غالبين ما دمت في هذا المكان" وقيل : لما وعدهم الله في الآية المتقدمة إلقاء الرعب في قلوبهم أكد ذلك بأن ذكرهم ما أنجزهم من الوعد بالنصر في واقعة أحد ، فإنه لما وعدهم بالنصرة بشرط أن يتقوا ويصبروا فحين أتوا بذلك الشرط لا جرم وفي الله تعالى بالمشروط واعطاهم النصر ، فلما تركوا الشرط لا جرم فاتهم بالمشروط^(٦).

والوعد المختار عند محمد رشيد رضا هو: النصر الذي تكرر في أكثر من موضع في القرآن ، حيث قال: "والمختار عندنا أن المراد بوعد الله هنا ما تكرر في القرآن ، وانما قال النبي

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، ١٢٥/٤.

(٢) تفسير المراغي لأحمد مصطفى المراغي ، ١٠٠/٤.

(٣) سورة آل عمران ، من الآية: ١٢٥.

(٤) سورة الحج ، من الآية: ٤.

(٥) سورة آل عمران ، من الآية: ١٥١.

(٦) مفاتيح الغيب للرازي المجلد الخامس ، ٢٩/٩.

ما قال للرماة عملاً بالقرآن وتأولاً له ، فإنه تعالى قرن الوعد فيه بشروط لا تتم إلا بالطاعة والثبات^(١).

وهذا المعنى هو المختار عندي ، فإن سياق الآيات تدل على أن الوعد المذكور في الآية هو : النصر المشروط بشروط الصبر والتقوى ، والالتزام بأوامر الرسول -ﷺ- وقد تحقق هذا في بداية المعركة ، فكان النصر حليفهم.

وفي هذا يقول مصطفى المراغي -رحمه الله- موضحاً معنى قوله تعالى "ولقد صدقكم الله وعده" أي "لقد وفي لكم بوعده الذي وعدكم علي لسان رسوله محمد -ﷺ- من النصر علي العدو حين تقتلونهم قتلًا ذريعاً بتيسير الله ومعونته ، وكان رسول الله -ﷺ- وعدهم النصر يومئذ إن انتهوا إلي أمره"^(٢).

فهذا النصر شرطه الصبر علي أذي المشركين عند الهزيمة ، وعلي غنائم الدنيا ومتاعها عند الانتصار ، وعندما تخلف هذا الشرط كانت الهزيمة ، وهذا ما أشار إليه المولي -رحمه الله- بقوله "حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتهم من بعد ما أراكم ما تحبون" ومعنى قوله "فشلتم" أي "ضعفتم في الرأي والعمل فلم تقووا علي حبس أنفسكم عن الغنيمة"^(٣). يقال: " فشل فشلاً فهو فشل من باب تعب وهو الجبان الضعيف القلب"^(٤).

ولم يكن الأمر مجرد الضعف والاستعجال إلي الغنيمة فحسب بل أيضاً التنازع والإختلاف في الرأي ، فمنهم من رأى الالتزام بأمر النبي -ﷺ- فثبتوا ، ومنهم من رأى المخالفة فتركوا مكانهم. ولهذا قال جل جلاله " وتنازعتم في الأمر " أي اختلفتم يعني الرماة حين قال بعضهم لبعض : نلحق الغنائم. وقال بعضهم : بل نثبت في مكاننا الذي أمرنا النبي -ﷺ- بالثبوت فيه"^(٥).

والعجب كل العجب! أن يظل هؤلاء القوم صابرين أثناء المعركة ملتزمين مكانهم ، منفذين لأوامر رسولهم -ﷺ- حتي إذا جاءهم النصر ، لم يصبروا واستعجلوا الغنائم مخالفين أمر رسولهم -ﷺ- ولهذا قال تعالى " من بعد ما أراكم ما تحبون " قال محمد رشيد رضا : "أي من النصر والظفر فصبرتم علي الضراء ولم تصبروا علي السراء"^(٦).

(١) تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار ، ١٨٢/٤ .

(٢) تفسير المراغي ، ١٠٠/٤ .

(٣) تفسير المنار ، ١٨٢/٤ ، وينظر تفسير المراغي ، ١٠١/٤ .

(٤) المصباح المنير ، ٤٧٣/٢ كتاب الفاء .

(٥) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي ، المجلد الثاني ، ١٥٢/٤ ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، ١٤١٣ ، ١٩٩٣م .

(٦) تفسير المنار ، ١٨٢/٤ .

وقد يتساءل البعض : ما فائدة قوله "من بعد ما أراكم ما تحبون"؟

يجيبنا في هذا الإمام الرازي رحمه الله- قائلا: "المقصود منه التنبيه علي عظم المعصية ؛ لأنهم لما شاهدوا أن الله تعالى أكرمهم بإنجاز الوعد كان من حقهم أن يمتنعوا عن المعصية ، فلما أقدموا عليها لا جرم سلبهم الله ذلك الإكرام وأذاقهم وبال أمرهم"^(١).

وخلاصة القول: إن سبب الهزيمة في غزوة أحد هو : الاستعجال إلي نعيم الدنيا دون النظر إلي ثواب الآخرة ، وإلي نعم الله عليهم حيث رزقهم النصر ابتداء ، ولكنهم لم يصبروا علي ما أعده الله لهم ، ولو صبروا لنالوا خيري الدنيا وهما النصر والغنيمة ، وخير الآخرة ؛ ولذا كان رسول الله دائما يدعونا إلي التأني ويحذرننا من العجلة قائلا : "الأناة من الله ، والعجلة من الشيطان"^(٢).

فالعجلة دائما يعقبها الندم والحسرة علي ما فات ، وها هم قد ندموا ، ورجعوا سائلين أنفسهم لم الهزيمة؟ ولقد أجابهم المولي -سبحانه وتعالى- ، وبين لهم أن الفشل والتنازع والعجلة وحب الدنيا هم سبب الهزيمة ، وبين لهم حالهم وقت التنازع قائلا "منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة" قال الإمام القرطبي: "منكم من يريد الدنيا" يعني الغنيمة قال ابن مسعود : ما شعرنا أن أحدا من أصحاب النبي -ﷺ- يريد الدنيا وعرضها حتي كان يوم أحد. لومنكم من يريد الآخرة وهم الذين ثبتوا في مراكزهم ولم يخالفوا أمر نبيهم -ﷺ- مع أميرهم عبدالله بن جبير ، الذي حمل عليه خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل^(٣)، وكانا يومئذ كافرين فقتلاه مع من بقي رحمهم الله. فالتعاب مع من انهزم لأمع من ثبت فإن من ثبت فاز بالثواب"^(٤).

فما أصابهم يومئذ من هزيمة ساحقة إنما هو اختبار وابتلاء لهم من الله ، وليعلمهم الصبر علي رزق الله ، والصبر في مواطن الحرب ، والصبر علي أوامر رسولهم -ﷺ- قال تعالى "ثم

(١) مفاتيح الغيب المجلد الخامس ، ٣١/٩.

(٢) أخرجه الترمذي ، كتاب البر والصلة ، باب (٦٦) ما جاء في التأني والعجلة ، ٣٦٧ / ٤ ، رقم الحديث (٢٠١٢) ، عن أبي عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده ، وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، دار الحديث ، القاهرة.

(٣) عكرمة بن أبي جهل بن عمرو بن هشام المخزومي القرشي ، من صناديد قريش في الجاهلية والإسلام ، كان هو وأبوه من أشد الناس عداوة للنبي ، أسلم عكرمة بعد فتح مكة وحسن إسلامه استشهد في اليرموك سنة ١٣ هـ - ٦٣٤م ، وعمره ٦٢ سنة (الأعلام ٢٤٤/٤ العاشرة ١٩٩٢م)

(٤) الجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي ، المجلد الثاني ، ١٥٢/٤ ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م ، وينظر تفسير المراغي ، ١٠١/٤.

صرفكم عنهم ليبتليكم" أي بعد أن استوليتهم عليهم ردكم عنهم بالانهزام وقيل: لم يكلفكم طلبهم^(١). فلقد صرفهم الله ليعاملهم معاملة من يمتحن وليستبين أمرهم ، وثباتهم علي الإيمان.

وهكذا فإن الله ﷻ قد صدق وعده لهم بالنصر حيث كانوا يقاتلون بإذن الله ومعاونته قتل حس واستئصال ، ثم صرفهم عنهم "بفشلهم وتنازعهم ، وحبهم الدينا ، والاستعجال إليها ، فحال بينهم وبين النصر ليكون هذا ابتلاء واختبارا لهم ، قال الإمام القشيري -رحمه الله-: "والإشارة من الله لبيان أنه صرف قوما عنه فشغلهم بغيره عنه ، وآخرون صرفهم عن كل غير فأفردهم له؟ فالزاهدون صرفهم عن الدنيا ، والعابدون صرفهم عن اتباع الهوي والمريدون صرفهم عن المني ، والموحدون صرفهم عما هو غير وسوي"^(٢).

وهكذا انتهت المعركة بهزيمة المسلمين وانتصار المشركين وربما يتساءل سائل: ما الفارق بين غزوة بدر ، وغزوة أحد؟ ولماذا أمد الله المسلمين بالملائكة في غزوة بدر وحرّمهم منها في غزوة أحد؟... نقول وبالله التوفيق: لقد كان المسلمون في غزوة بدر قلة وكانوا ضعفاء ، وكانت نفوسهم معتمدة اعتمادا كلياً علي الله ، وقلوبهم كانت متعلقة بالآخرة ، وأرواحهم مستعدة لقبول الإلهام من أرواح الملائكة ، أما في أحد فلقد كان البعض في أول الأمر يوشك أن يفتن بما كان من المنافقين ، ومن ثم همت طائفتان منهما أن تفشلا ، ولكن الله ثبت قلوبهم فقاتلوا ، ومن هنا كان النصر والمعونة في البداية ، ثم عندما ضعفت قلوب بعضهم ، وتعلقت بحب الدنيا ، واستعجال غنائمها والطمع فيها ، لم يكونوا أهلاً لإمداد الملائكة ؛ ولذلك انتهى الأمر بالهزيمة.

فقليل من عصم من بني الإنسان ، فها هم صحابة رسول الله -ﷺ- الذين شاهدوه وعاشوه وتعلموا منه ، يقعون في مثل هذا الخطأ ، وما هي إلا هفوة وحسبهم شأننا أن الله -ﷻ- قد أنزل العفو عنهم في الآية نفسها فهو أعلم بالنوايا ويعلم ما تسر كل نفس وما تعلن ، يقول عز من قائل "ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين" ولقد وعي المسلمون هذا الدرس فجاهدوا وصابروا وكانوا خير أمة أخرجت للناس.

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، المجلد الثاني ، ١٥٣/٤.

(٢) لطائف الإشارات ، ٢٨٦/١ بتصرف.

البحث الرابع

استعجال بعض الصحابة بين يدي رسول الله

علاقة المؤمن برسوله -ﷺ- من الواجب أن تكون مرتكزة علي ركائز منها : صدق الإيمان به -ﷺ- وعدم الارتياح في رسالته ، مع العلم أن الإيمان بالرسول -ﷺ- من جملة الإيمان بالمولي -ﷺ- ، فلا يمكن لبشر الإيمان بالله والتصديق به دون الإيمان برسوله ، والتصديق برسالته.

ومن هذا المنطلق ، جاءت الآيات الكريمة تحثنا علي الإيمان بالله يتبعه الإيمان برسوله. من هذه الآيات قوله تعالى: "أمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه" (١) كما نبه أن طاعته ﷺ من طاعة الله سبحانه قال جل شأنه: "من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا" (٢) وقال: "وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله" (٣)

كما حثنا علي توقيره -ﷺ- وتعظيمه ، قال تعالى: "لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم" (٤) وقال: "لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه" (٥)

والإيمان بالله يعني: الالتزام بأوامره واجتناب نواهيه. والإيمان برسوله يعني: الالتزام بما جاء به ، وعدم مخالفته في الرأي ، مع مراعاة الأدب في حضرته -ﷺ- دون التقدم عليه بالقول أو الفعل. قال تعالى في افتتاح سورة الحجرات: "يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم" (١) فلا تقول قولا حتي نعلم قول الله -ﷻ- ورسوله ، ولا نسارع في الأشياء بين يديه -ﷺ- ولا قبله ، بل نكون له تبعا ، فلا نقضي قضاء ولا نحكم بحكم ، حتي نعلم قضاءه -ﷺ- وحكمه ، ولا نفتتح علي نبينا اقتراحا قبل السماع إليه ، ولا نتجاوز ما نهانا عنه ، ولا نتباطأ فيما أمرنا به ، فهو المبلغ عن ربه -ﷻ- ونحن مقتدون به ، لقد ورد في سبب نزول هذه الآية روايات متعددة منها:

(١) سورة الحديد ، من الآية: ٧.

(٢) سورة النساء ، الآية: ٨٠.

(٣) سورة النساء ، من الآية: ٦٤.

(٤) سورة النور ، الآية: ٦٣.

(٥) سورة الفتح ، من الآية: ٩.

(٦) سورة الحجرات ، الآية: ١.

٢- ما رواه الإمام البخاري في صحيحه بسنده ، قال: "كاد الخيران أن يهلكا ، أبو بكر وعمر - رضى الله عنهما- رفعاً أصواتهما عند النبي -ﷺ- حين قدم عليه ركب من بني تميم ، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس^(١) أخي بني مجاشع ، وأشار الآخر برجل آخر ، فقال أبو بكر لعمر : ما أردت إلا خلافي ، قال: ما أردت خلافك ، فارتفعت أصواتهما في ذلك ، فأنزل الله "يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم....." قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله -ﷺ- بعد هذه الآية حتي يستفهمه"^(٢).

٢- ما رواه الطبري عن الحسن أنه قال: "إن أناسا من المسلمين ذبحوا قبل صلاة رسول الله -ﷺ- يوم النحر ، فأمرهم نبي الله -ﷺ- أن يعيدوا ذبحاً آخر"^(٣).

٣- ما رواه الطبري أيضا عن قتادة: "إن أناسا كانوا يقولون: لو أنزل في كذا لوضع كذا وكذا ، قال : فكره الله -ﷻ- ذلك ، وقدم فيه"^(٤).

مما سبق يتبين أن المفسرين اختلفوا في سبب نزول الآية ، نظرا لتعدد الروايات في نزولها ، فمنهم من قال : إن سبب النزول هو : اختلاف الصحابين ، أبي بكر وعمر ، في أمر الخلافة ، قبل الرجوع إلي رسول الله -ﷺ- ومنهم من قال إن سبب النزول هو : أن بعض الناس قد ذبحوا الضحية قبل صلاة النبي وإذنه لهم بالذبح. ومنهم من قال : إن السبب هو استعجال نزول آيات معينة في أمور معينة ، وكراهية الله -ﷻ- ذلك.

والقول الراجح : إن كل الروايات المذكورة وغيرها داخلة في عموم الآية الكريمة ، وذلك لأن سياق الآية تدعو إلي عدم التقدم علي الله ورسوله في أي أمر من الأمور ، دون تخصيص لأمر معين ، فربما نزلت الآية في كل هذه الأسباب ، والله تعالى أعلم.

(١) الأقرع بن حابس بن عقيل المجاشعي ، صحابي من سادات العرب في الجاهلية ، شهد حنيناً وفتح مكة والطائف وسكن المدينة ، وكان من المؤلفة قلوبهم ، توفي ٣١ هـ ، ٦٥١/٦٥٢ للأعلام ٥/٢ ، التاسعة ١٩٩٠ م.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التفسير تفسير سورة الحجرات ، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ١٥٣٧/٣ ، ١٥٣٨ ، رقم الحديث (٤٨٤٥) كما أخرجه في الجزء نفسه ، ص ١٥٣٨ ، كتاب التفسير باب إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ، أكثرهم لا يعقلون ، من رواية عبد الله بن الزبير ولم يذكر فيه ، فما كان عمر يسمع رسول الله -ﷺ- بعد هذه الآية حتي يستفهمه ، رقم الحديث (٤٨٤٧) كما أخرجه أيضا في صحيحه ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما يكره من التعمق والتنازع والعلو في الدين والبدع ، ٢٢٧٩/٥ ، حديث رقم (٧٣٠٢) ، والحديث ذكره كذلك الواحدي في أسباب النزول ص ٢٧٣ ، دون قول ابن الزبير "فما كان عمر يسمع رسول الله -ﷺ- بعد هذه الآية حتي يستفهمه".

(٣) ذكره الطبري عن الحسن بغير سند ، ١١٧/٢٦ ، كما أورده السيوطي في "الدر" ٥٤٧/٧ ، وزاد نسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر عن الحسن.

(٤) ذكره الطبري ، ١١٧/٢٦ ، وأورده السيوطي في الدر ٤٥٦/٧ ، وزاد نسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن قتادة.

ولقد أثر عن السلف أقوال متعددة في تفسير هذه الآية الكريمة:

أحدها: "لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة" قاله ابن عباس^(١).

ثانيها: "نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه" قاله ابن عباس أيضا^(٢).

ثالثها: "لا تصوموا قبل أن يصوم نبيكم" عن جابر^(٣). وعن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان أناس يتقدمون بين يدي رمضان بصيام يعني يوما أو يومين ؛ فأنزل الله تعالى

"يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله"^(٤).

رابعها: "لا تفتاتوا"^(٥) علي رسول الله بشيء حتي يقضي الله تعالى علي لسانه" قاله مجاهد^(٦).

وغير ذلك من الأقوال التي تدور جميعها حول فلك واحد وهو: النهي عن التعجيل بالقول

أو الفعل قبل رسول الله -ﷺ- قال ابن الجوزي في (زاد المسير) "ومعني الآية علي جميع الأقوال :

"لا تعجلوا بقول أو فعل قبل أن يقول رسول الله -ﷺ- أو يفعل"^(٧).

فوجب الاقتداء برسولنا -ﷺ- ومتابعته في كل ما جاء به عن ربه -ﷻ- والسير علي

طريقته ، والتأسي به في الأقوال والأفعال ، فلا ينبغي للمؤمنين التفرد بأمر مخالف لأمر الله

ورسوله ، ولا أن يسبقوا نبيه بأمر أو نهى ، ولا يجعلوا لأنفسهم إرادة أو رأيا معه -ﷺ- خشية

منه وتعظيما ، وحياء منه وأدبا ، قال الإمام القشيري -رحمه الله-: "قفوا حيثما وقفتم ، وافعلوا ما

به أمرتم ، وكونوا أصحاب الاقتداء والاتباع ، لا أرباب الابتداء والابتداع"^(٨).

(١) رواه الطبري ، ١١٦/٢٦ من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، وذكره السيوطي في "الدر" ٥٤٦/٧ وزاد نسبه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبي نعيم في "الحلية" عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري ، ١١٦/٢٦ ، وذكره السيوطي في الدر أيضا ، ٥٤٦/٧ ، وزاد نسبه لابن أبي حاتم ، وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري ، صحابي من المكثرين في الرواية عن النبي ، روى عنه جماعة من الصحابة ، غزا تسع عشر غزوة ، توفي ٧٨ هـ ، ٦٩٧ م (الأعلام للزركلي ١٠٤/٢ ، التاسعة ١٩٨٦ م).

(٤) ذكره السيوطي في الدر ، ٥٤٧/٧ ، من حديث ابن مردويه.

(٥) ذكره السيوطي في الدر ، ٥٤٧/٧.

(٦) إفتات علي ما لم أقل: اختلقه ، وافتات فلان علينا يفتت إذا استبد علينا برأيه ، وافتات بأمره ورأيه إذا استبد به وانفرد لسان العرب لابن منظور ، ٣٣٣٣/٥ باب الفاء ، مادة فأت.

(٧) تفسير مجاهد ، ٦٠٥/٢.

(٨) زاد المسير ، ٤٥٥/٧ ، المكتب الإسلامي ، بيروت.

(٩) لطائف الإشارات ، ٤٣٧/٣.

ومن الوجوه الإعرابية في هذه الآية ، أن الفعل (تقدم) في قوله (لا تقدموا) "إما أن يكون متعديا ، حذف مفعوله ، لأنه أريد به العموم ، أو نزل منزلة اللازم لعدم القصد إلي المفعول ، كما نقول : فلان يعطي ويمنع ، أو هو لازم ، فإن قدم) يرد بمعنى تقدم كـ(بين) ، ويكون لازما بمعنى تبين"^(١).

وتوضيحا لذلك نقول: إن الفعل "تقدم" فيه وجهان :

أولهما: أن يكون الفعل من التقديم فيصير متعديا ، ويكون حذف المفعول لأحد أمرين:

أحدهما: تنزيل الفعل المتعدي "تقدم" منزلة اللازم ، ويكون المقصود هو النهي عن التقديم أصلا ، ومعني الآية علي هذا الوجه : لا تفعلوا التقديم ولا تتلبسوا به أصلا.

ثانيهما: أن المفعول حذف للعموم ، لكي يشمل كل أمر وكل نهى دون أن يخص بأمر أو نهى دون آخر. ومعني الآية علي هذا الوجه: لا تقدموا أمرا من الأمور أو فعلا من الأفعال ، أو حالا من الأحوال ، أو حكما من الأحكام ، دون الرجوع لله ورسوله.

الوجه الثاني: أن يكون الفعل من التقدم فيكون لازما. ولقد اختلف في قراءة "لا تقدموا" فقرأ بفتح التاء والذال ، والأصل "لا تتقدموا" بحذف احدي التائين.^(٢) وقرأ بضم التاء وكسر الدال^(٣) قال الزجاج: "من قرأ "لا تقدموا" فمعناه كمعني لا تقدموا أي كلاهما بمعنى واحد^(٤).

وأما معنى قوله "بين يدي الله ورسوله": أي بحضرتيها لأن ما بحضرة الإنسان فهو بين يديه ، وهو ناظر إليه ، وهو نصب عينيه^(٥) وقيل " المراد بين يدي رسول الله ، وذكر الله ، تعظيما له ، وإشعارا بأنه من الله بموجب يوجب إجلاله"^(٦).

(١) حاشية الشهاب المسماه عناية القاضي وكفاية الراضي علي تفسير البيضاوي ، ٧١/٨ ، بتصرف يسير ، دار احياء التراث العربي ، مؤسسة التاريخ العربي ، بيروت ، لبنان.

(٢) قراءة يعقوب ، (انظر اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر المسماه منتهي الاماني والمسرات في علوم القرآن للشيخ أحمد بن محمد البنا ، ٤٨٥/٢ ، عالم الكتب ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ ، ٩٨٧ م).

(٣) قراءة الباقر ، المرجع السابق ، ٤٨٥/٢ .

(٤) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ، ٣١/٥ .

(٥) مفاتيح الغيب المجلد الرابع عشر ، ٩٦/٢٨ ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الاولى ، ١٤١١ هـ ، ١٩٩٠ م.

(٦) تفسير البيضاوي ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، ٢١١/٥ ، دار الفكر بيروت.

وقد ذكر المفسرون لهذا التعبير تجوزين: أحدهما: "في بين اليدين" فإن حقيقته ما بين العضوين ، فتجوز بهما عن الجهتين المقابلتين لليمين والشمال ، أي إطلاق اليدين وإرادة ما يقابلهما ويجاورهما ، فهو من المجاز المرسل. ثانيهما: إطلاق التقدم بين اليدين ، وإرادة القطع بالحكم بلا اقتداء ومتابعة من يلزم متابعته ، وهذا علي سبيل الاستعارة التمثيلية فحال من يقدم على أمر دون الرجوع لحكم الله ورسوله كحال الخادم الذي يقدم بين يدي سيده في مسيره ، وذلك بجامع ما في الصورتين من الهجنة والشناعة^(١).

وهكذا فإن الآية: تنهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله ، وبهذا النهي يتحقق الإيمان المطلق والكامل بالله ورسوله ؛ ولأن الإيمان بالله ، يقتضي أن يكون بجانبه تقوي الله ، قال تعالى: "ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون" {الذين آمنوا وكانوا يتقون} {لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم}^(٢) لذلك ختم الله الآية التي نحن بصدها بقوله "وانتقوا الله إن الله سميع عليم".

"والتقوي لغة : بمعنى الانتقاء وهو اتخاذ الوقاية وعند أهل الحقيقة: هي الاحتراز بطاعة الله عن عقوبته ، وهو صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل أو ترك. والتقوي في الطاعة : يراد به الإخلاص ، وفي المعصية يراد به الترك والحذر ، وقيل : أن يتقي العبد ما سوي الله تعالى ، وقيل : محافظة آداب الشريعة ، وقيل : مجانبة كل ما يبعدك عن الله تعالى وقيل : ترك حظوظ النفس ومباينة النهي ، وقيل : أن لا تری في نفسك شيئاً سوى الله ، وقيل أن لا تری فی نفسك خيراً من أحد ، وقيل : ترك ما دون الله ، والمتبع عندهم هو الذي اتقى متابعة الهوى ، وقيل : الاقتداء بالنبي قولاً أو فعلاً"^(٣).

فمقصود قوله "وانتقوا الله إن الله سميع عليم" أي استقيموا علي تقوي الله بطاعته ، وطاعة رسوله ، وامتنال أمره ومتابعة رسوله ، إن الله سميع يسمع ما تقولون ، عليم يعلم ما لا تقولون مما تخفونه في صدوركم ، فيجازيكم بما كان منكم من حسن أو سوء"^(٤).

(١) حاشية الشهاب ، ٧١/٨ بتصرف.

(٢) سورة يونس ، الآيات: ٦٢ : ٦٤.

(٣) التعريفات للرجاني ، ص ٩٠.

(٤) التفسير القرآني للقرآن ، المجلد السابع ، ٤٣٤/٢٦ بتصرف.

وبعد هذا الإرشاد والتعليم عمل الصحابة بمقتضى هذا ، فكانوا لا يبدون رأيا ولا يفعلون فعلا إلا بعد الرجوع للرسول - والانتناس بقوله فيها هو عمر بن الخطاب -مثلا- كما يقول ابن الزبير " ما كان يسمع رسول الله -ﷺ- بعد هذه الآية حتي يستفهمه".

البحث الخامس

انفضاض بعض الصحابة عن رسول الله -ﷺ- في إحدى الصلوات

وقف رسول الله -ﷺ- ذات يوم خطيباً في إحدى صلوات الجمعة ، وكان بالقوم جوعاً وفاقة شديدة ، فإذا بتجارة تمر عليهم ، فيسرعون إليها تاركين رسول الله -ﷺ- قائماً يصلي ، فتنزل الآيات عتاباً لهم علي استعجالهم نعيم الدنيا الزائل ، والإعراض عن الذكر والصلاة ، ناسين أن ما عند الله هو خير وأبقى ... قال تعالى في ختام سورة الجمعة حكاية عن هؤلاء المسلمين: "وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين"^(١).

روي عن جابر -رضي الله عنه- قال: "أقبلت غير^(٢) ونحن نصلي مع النبي -ﷺ- الجمعة ، فانفض الناس إلا اثني عشر رجلاً ، فنزلت هذه الآية" وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها"^(٣).

وهذه الرواية تفيد أن انفضاضهم وقع بعد دخولهم الصلاة ، لكن وقع عند مسلم في صحيحه^(٤) بلفظ "أن النبي -ﷺ- كان يخطب قائماً يوم الجمعة ... الحديث. وهذا يفيد أن الانفضاض وقع في الخطبة" ولقد جمع ابن حجر بين هاتين الروايتين قائلاً: قوله "نحن نصلي" أي ننتظر الصلاة ، وقوله "في الصلاة" في الخطبة وهو من تسمية الشيء بما يقاربه ؛ وبهذا يترجح كون الانفضاض وقع في الخطبة لا في الصلاة ، وهو اللائق بالصحابة تحسناً للظن بهم ، وعلي تقدير أن يكون في الصلاة حمل علي أن ذلك وقع قبل النهي كآية (لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى) وقبل النهي عن الفعل الكثير في الصلاة^(٥) كما تفيد الرواية أيضاً أن سبب الانفضاض هو: قدوم التجارة.

بينما جاء في رواية أخرى عن جابر -أيضاً- أن الجواري كانوا إذا نكحوا يمرون بالكبر والمزامير ، فيهم الناس إليهم ويتركون النبي -ﷺ- قائماً علي المنبر ، وينفضون إليها فنزلت ،

(١) سورة الجمعة ، الآية: ١١.

(٢) بكسر المهملة وهي : الإبل التي تحمل التجارة ، طعاماً كانت أو غيره ، وهي مؤنثة لا واحد من لفظها فتفتح الباري كتاب الجمعة باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي جائزة ، ٤٩١/٢.

(٣) أخرجه البخاري كتاب البيوع ، باب "وإذا رأوا تجارة أو لهوا" ، ٦١٥/٢ ، رقم الحديث (٢٠٦٤) ، كما أخرجه في كتاب التفسير باب "وإذا رأوا تجارة أو لهوا" ، ١٥٦١/٢ بلفظ "أقبلت غير يوم الجمعة ونحن مع النبي -ﷺ- فثار الناس إلا اثني عشر رجلاً فانزل الله الآية ، رقم الحديث (٤٨٩٩).

(٤) كتاب الجمعة باب "وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً" ٥٩٠/٢ ، رقم الحديث (٣٦).

(٥) ينظر فتح الباري ، ٤٩٠/٢ - ٤٩٣.

وأخرج ابن المنذر عن جابر: "أن الآية نزلت في الأمرين معا ، قصة النكاح ، وقدم العير معا من طريق واحد".^(١)

من خلال هذه الروايات يتبين ، أن في سبب النزول ثلاثة أقوال:

أحدها: أن الآية نزلت في انفضاض الناس ، عند قدوم التجارة ، تاركين رسول الله ، قائما يخطب لصلاة الجمعة .

ثانيها: أنها نزلت لانفضاضهم عن النبي -ﷺ- لرؤية النكاح ، وسماع المزامير المصاحب له.

ثالثها: أنها نزلت في الأمرين معا ، قدوم العير ، وقصة النكاح.

والقول الصواب : أن القوم قد أصابهم جوع وقحط ، وكان من عادتهم إذا قدمت تجارة أعلنوا عنها بالضرب علي الطبول ، فعندما قدمت هذه التجارة ، يتقدمها الضرب بالطبل مشعرا بقدومها ، انفض الناس إليها وهم في الصلاة ، فاتفقوا في الفعل ، لكنهم اختلفوا في سبب الانفضاض فبعضهم انفض للتجارة لحاجتهم إليها والانتفاع بها ، وبعضهم انفض بمجرد سماع الطبل ورؤيته ، فنزلت الآية للأمرين معا (التجارة واللها) ، ولقد وردت الآية عتابا لهؤلاء المؤمنين الموحدين ، المصلين القائمين بين يدي مولا هم ﷺ ، لاستعجالهم الرزق وغفلتهم عن أن الرزق بيده تعالى ، يرزق من يشاء بغير حساب ، وأنه لن يفوتهم من رزقهم شيء قد كتبه الله لهم ، وأنهم لو تكلوا علي خالقهم حق توكله ، لرزقهم كما يرزق الطير ، تغدو خماسا وتعود بطانا. فعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ : "لو أنكم تاكلون"^(٢) علي الله حق توكله"^(٣) لرزقتم كما يرزق الطير تغدوا^(٤) خماسا^(٥) وتروح^(٦) بطانا^{(٧)(٨)}.

(١) لباب النقول في أسباب النزول ، لجلال الدين السيوطي ، ص ٤٤٢.

(٢) بحذف إحدى التاءين للتخفيف أي تعتمدون تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٨/٧ باب ما جاء في الزهادة في الدنيا ، رقم الحديث ٢٤٧.

(٣) بأن تعلموا يقينا أن لا فاعل إلا الله ، وأن لا معطي ولا مانع إلا هو ، ثم تسعون في الطلب بوجه جميل وتوكل تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٨/٧.

(٤) أي تذهب أول النهار (تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، ٨/٧).

(٥) بكسر الخاء المعجمة جمع خميسة أي جياعا تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، ٨/٧.

(٦) ترجع آخر النهار (تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٨/٧).

(٧) بكسر الموحدة جمع بطين ، وهو عظيم البطن والمراد شبعا تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، ٩/٧.

(٨) أخرجه الترمذي في سننه ، كتاب الزهد ، باب في التوكل علي الله ، ٥٧٣/٧ - ٥٧٤ رقم الحديث (٢٣٤٤) وقال هذا حديث حسن صحيح .

فهؤلاء انشغلوا عن رازقهم بالتجارة واللهو ، ينعمون بهما قليلا ثم سرعان ما ينتهيان ، تاركين ما سيجازيهم به الله بنعيم باق ما بقيت السماوات والأرض ، ولقد عرف علماء اللغة "اللهو" بأنه: "هو الشيء الذي يتلذذ به الإنسان فيليه ثم ينقضى"^(١). وقال الراغب : "هو ما يشغل الإنسان عما يعنيه ويهمه ، يقال : لهوت بكذا ، أو لهيت عن كذا: اشتغلت عنه بلهو"^(٢). ويعرفه الدكتور عبد الكريم الخطيب في تفسيره قائلا: "اللهو ما يشغل الإنسان من هزل الأمور عن جدّها"^(٣).

أما المراد باللهو في الآية: فقد سبق الإشارة إليه ، وهو إما أن يراد به المزامير المصاحبة لنكاح إحدى الجواري ، أو الطبل المصاحب للتجارة إعلانا بقدومها ، وقد مال "أبو جعفر النحاس" للقول الأول^(٤). بينما مال "الفراء" إلي القول الثاني^(٥).

وقد يتساءل البعض : لماذا وحد الضمير في قوله "انفضوا إليها" مع أن القياس أن يقال "انفضوا إليهما" أي إلي التجارة واللهو؟ قال الإمام الألويسي: "وحد الضمير لأن العطف "بأو" ، واختير ضمير التجارة دون اللهو ، لأنها الأهم المقصود ، فإن المراد باللهو ما استقبلوا به العير من الدف ونحوه ، أو لأن الانفضاض للتجارة مع الحاجة إليها ، والانتفاع بها ، إذا كان مذموما ، فما ظنك بالانفضاض إلي اللهو ، وهو مذموم في نفسه ، وقيل الضمير للرؤية المفهومة من (رأوا) وهو خلاف الظاهر المتبادر ، وقيل: في الكلام تقدير والأصل وإذا رأوا تجارة انفضوا إليها أو لهوا إنفضوا إليه ، فحذف الثاني لدلالة الأول عليه ، وقيل : الضمير راجع إلي اللهو باعتبار المعني ، والسر فيه أن التجارة إذا شغلت المكلف عن ذكر الله عدت لهوا ، وتعد فضلا إن لم تشغله كما في قوله تعالى: "إذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله"^(٦)^(٧).

قال النحاس: "لم يقل إليهما إذ التقدير وإذا رأوا تجارة انفضوا إليها ، ثم عطف الثاني علي الأول فدخل فيما دخل فيه"^(٨).

(١) التعريفات للرجاني ، ص ١٩٤ ، باب اللام.

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٤٥٥.

(٣) التفسير القرآني للقرآن المجلد السابع ، ٩٥٣/٢٨.

(٤) انظر إعراب القرآن للنحاس ، ٤٢٩/٤ ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م.

(٥) معاني القرآن للفراء ، ١٥٧/٣ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٢ م.

(٦) سورة الجمعة ، من الآية: ١٠.

(٧) روح المعاني للألويسي ، ١٠٥/٢٨.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ، ٤٣٠/٤ ، بتصرف.

وقال الفراء: "لو قيل: انفضوا إليه يريد الله كان صواباً ، كما قال: "ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً"^(١) ولم يقل بها ، ولو قيل : انفضوا إليهما كان صواباً ، كما قال: "إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما"^(٢) وأجود من ذلك في العربية أن نجعل الراجع من الذكر للآخر من الاسمين ، وإنما اختير ضمير التجارة لأنها كانت أهم إليهم ، وهم بها أسر منهم بضرب الطبل ، لأن الطبل إنما دل عليها ، فالمعنى كله لها"^(٣).

والراجع عندي: أن الضمير يعود في قوله "إليها" إلى التجارة لأن المولى -ﷺ- ذكر في الآية السببين اللذين من أجلهما انفض الناس عن الصلاة ، ثم ذيل الآية بالرزق فدل على أن المقصود هو التجارة ؛ لأن الرزق ثمرة التجارة ، ولأنه هو الأهم والمنفع به لديهم ، لاسيما في هذا الوقت ، والناس جياع ، كما أن الآية دلت على أن الانفضاض إلى التجارة مذموم ، وهم في حاجة إليها ، فما بالناس باللهو فهو مذموم في نفسه ، فإذا ذم الانفضاض إلى التجارة ، فمن باب أولى ذم الانفضاض للهو. أمر آخر ، الضمير في قوله إليها مؤنث ، والتجارة مؤنث ، فعاد الضمير إليها بينما اللهو مذكر فلو عاد الضمير عليه ؛ لقال "إليه" دون "إليها" ، فلهذه الأسباب حسن عود الضمير إلى التجارة دون اللهو.

والانفضاض المذكور في الآية: "معناه التفرق في عجلة وفي غير نظام"^(٤) قال الراغب: "الفض : كسر الشيء والتفريق بين بعضه وبعضه كفض ختم الكتاب ، وعنه استعير انفض القوم كما في هذه الآية"^(٥) وهذا التعبير يدل على عجلتهم وتفرقهم ، بدون إذن من النبي -ﷺ-. وجدير بالذكر أن يعرف : أن الانفضاض نفسه ليس مذموماً ، لأنهم ذهبوا للتجارة في وقت الحاجة ، ولكنه في هذا الوقت -وهو وقت الصلاة ، ووقت كون الرسول -ﷺ- قائماً- مذموم ، لأنهم انفضوا في وقت لا ينبغي الانفضاض فيه ، بل الواجب التأني والصبر حتي تنتهي الصلاة ، ويأذن لهم رسول الله -ﷺ-.

قال الإمام القشيري رحمه الله عند تفسير هذه الآية: "من أسرته أخطار الأشياء ، وأستجاب لكل داع جره إليه لهو ، أو حمله عليه سهو ، ومن ملكه سلطان الحقيقة ؛ لم ينحرف عن الحضور ، ولم يلتفت في حال الشهود"^(٦).

(١) سورة النساء ، من الآية: ١١٢.

(٢) سورة النساء ، من الآية: ١٣٥.

(٣) معاني القرآن للفراء ، ١٥٧/٣ بتصريف ، تحقيق : الدكتور عبد الفتاح اسماعيل شلبي ، مراجعة الأستاذ علي النجدي ناصف ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٢.

(٤) التفسير القرآني للقرآن ، المجلد السابع ، ٩٥٣/٢٨.

(٥) المفردات في غريب القرآن ، ص ٣٨١ ، باب الفاء.

(٦) لطائف الإشارات ٥٨٦/٣.

ولأن الله -ﷻ- هو الخالق لعباده والرازق لهم ، ولن يفوتهم رزق قد كتبه الله لهم أمر الله تعالى رسوله أن يخبر هؤلاء المتعجلين أن الصبر علي الرزق خير لهم ، وأن ما عند الله خير وأبقى من هذه التجارة وهذا اللهو ، قال تعالى : " قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين " قل أيها الرسول لهم مخطئاً ما عملوا: ما عند الله من الجزاء ، والثواب العظيم في الدار الآخرة خير من اللهو ومن التجارة ، اللذين ذهبتم إليهما ، وتركتم البقاء في المسجد وسماع خطبة النبي -ﷺ- لأجلهما ، والله هو خير الرازقين ، فمنه اطلبوا الرزق وإليه توسلوا بعمل الطاعة ، فإن ذلك من أسباب تحصيل الرزق ، وأعظم ما يجلبه ، والله يرزق من توكل عليه ، وطلب الرزق في وقته ، وهو كفيل برزق العباد ، ولن يحرم أحدا رزقه ، أو ينقص منه شيئاً بسبب الصلاة^(١).

فالرزق لن يفوت ، وبالطاعة ينال الإنسان خيري الدنيا والآخرة ، قال محمد محمود حجازي في تفسيره: "قل لهم ما عند الله من الثواب الجزيل ، والفضل العميم ، والرزق الواسع ، والبركة التي يعطيها بعض عباده ، خير من اللهو ومن التجارة التي تسرعون إليهما قصداً ، والله وحده خير الرازقين ، فاطلبوا منه الرزق ، واستعينوا بطاعته علي نيل ما عنده من خيري الدنيا والآخرة"^(٢) ، ويقول الإمام القشيري قولاً جميلاً في كتابه (لطائف الإشارات): "ما عند الله للعباد والزهاد غدا خير مما نالوه في الدنيا نقداً ، وما عند الله للعارفين نقداً من واردات القلوب وبواده"^(٣) الحقيقة خير مما يؤمل المستأنف^(٤) في الدنيا والعقبى^(٥). وقال الألوسي: "ما عند الله نفعه محقق مخلص ، بخلاف ما فيهما من النفع ، فإن نفع اللهو ليس بمحقق بل هو متوهم ، ونفع التجارة ليس بمخلص ، وتقديم اللهو ليس من تقديم العدم علي الملكة كما توهم ، بل لأنه أقوى مذمة ، فناسب تقديمه في مقام الذم"^(٦). وقال ابن عطية: "قدمت التجارة علي اللهو في الرؤية ؛ لأنها أهم ، وأخرت مع التفضيل لتنع النفس أولاً علي الأبين"^(٧) ، وقد زيل المولى -رحمه الله- الآية بقوله: "والله خير الرازقين" قال الرازي رحمه الله: "هو من قبيل أحكم الحاكمين ، وأحسن الخالقين ، والمعني: إن أمكن وجود الرازقين فهو خير الرازقين ، وقيل: لفظ الرازق لا يطلق علي غيره إلا بطريق المجاز ، ولا

(١) التفسير المنير ، ١٩٩/٢٧.

(٢) التفسير الواضح ، المجلد الثالث ، ٤٩/٢٥.

(٣) ما يفجأ قلبك من الغيب علي سبيل الوهلة وهي إما موجبات فرح أو موجبات ترح ، وسادات الوقت لا تغيرهم البواده

، لأنهم فوق ما يفجؤهم حالاً وقوة الطائف الإشارات ، هامش ٥٨٦/٣.

(٤) هو المرید المبتدئ الذي ما زال يفكر في الثواب الآجل والعاجل (لطائف الإشارات ، هامش ٥٨٦/٣).

(٥) لطائف الإشارات ، ٥٨٦/٣.

(٦) روح المعاني للألوسي ، ١٠٦/٢٨ بتصرف يسير.

(٧) المحرر الوجيز لابن عطية ، ٣١٠/٥ بتصرف.

يرتاب في أن الرازق بطريق الحقيقة خير من الرازق بطريق المجاز^(١). فإله هو الرازق ، وعلي الإنسان الرضا بقضاء الله في البسط والتفتير ، ولا يستعجل قضاءه.

ولقد تمسك الطاعنون في الصحابة بهذه الآية ، بأنهم أثروا دنياهم علي آخرتهم حيث انفضوا إلي اللهو والتجارة ، ورغبوا عن الصلاة التي هي عماد الدين وأفضل العبادات ، لاسيما مع رسول الله -ﷺ- ، ويرد علي هذا الافتراء بأن: "كبار الصحابة كأبي بكر وعمر وسائر العشرة المبشرة لم ينفضوا ، كما أن القصة كانت في أوائل زمن الهجرة ، ولم يكن أكثر القوم تام التحلي بحلية آداب الشريعة بعد ، وكان قد أصاب أهل المدينة جوع وغلاء سعر ؛ فخاف أولئك المنفضون اشتداد الأمر عليهم بشراء غيرهم ما يقتات به لو لم ينفضوا ، ولذا لم يتوعدهم الله تعالى علي ذلك بالنار ونحوها ، بل قصاري ما فعل سبحانه أنه عاتبهم ووعظهم ونصحهم ، وبالجمله أنه لا يمكن الطعن في جميع الصحابة بهذه القصة التي كانت في أوائل أمرهم وقد عقبها منهم عبادات لا تحصى^(٢)."

والخلاصة : أن هذه الآية جاءت تربية للمؤمنين ، وتعلima لهم أن ما عند الله من الثواب خير من نفع التجارة ، ولذة اللهو ، وأن ما عند الله من الرزق مقسوم لهم ، وهو سبحانه خير من رزق ، وخير من أعطي وهو الذي يقدر الأقوات ، وييسرها ، وهو الذي بيده ملكوت كل شيء ، فلا يصح لإنسان إهمال عبادة ما من أجل رزق ، فإن ما كتب له سيأتيه ، وما لغيره لن يناله ، ولن يفيد الإسراع إليه ، والجري من أجله ، ولكن عليه أن يطلب رزقه في وقته ، وأن يستعين بطاعة الله لينال خيري الدنيا والآخرة ، والله در القائل إذ يقول:

لا تعجلن فليس الرزق بالعجل الرزق في اللوح مكتوب مع الأجل

فلو صبرنا لكان الرزق يطلبنا لكنه خلق الإنسان من عجل^(٣)

كما أن الآية تحمل توجيهها للباعة المتجولين في زمننا الذين يحلوا لهم القيام بأعمال التجارة أمام المسجد تاركين الصلاة وهم في ذلك يستعجلون رزق الله ، فإذا ما علموا أن رزقهم لن يأخذه غيرهم وآمنوا بالله حق الإيمان واثقوه حق التقوي لهموا إلي صلاتهم ، فإذا قضيت الصلاة انتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله.

(١) مفاتيح الغيب للإمام الرازي ، المجلد الخامس عشر ، ١١/٣٠ .

(٢) روح المعاني للألوسي ، ١٠٧/٢٨ بتصرف ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت .

(٣) لم أقف علي قائله بعد البحث

وبالجملة فجميع المواقف التي تعجل فيها الصحابة -رضوان الله عليهم- لا تقدر فيهم ولا تنقص من شأنهم ، "فلهم -رضوان الله عليهم- من السوابق والفضائل التي لم يلحقهم فيها أحد ، فهم نصرروا النبي -ﷺ- وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم ، وبذلوا رقابهم لإعلاء كلمة الله ، فهذه توجب مغفرة ما صدر منهم ، ولو كان من أعظم الذنوب ، إذا لم يصل إلي الكفر ... ولقد قال رسول الله -ﷺ- فيهم: "لا تسبوا أصحابي ؛ فو الذي نفسي بيده ، لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصفه"^(١).

وقال صلوات الله عليه وسلم: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم..."^(٢) فهم خير الخلق بعد الأنبياء ، فهم خير من الحواريين أصحاب عيسى ، وخير من النقباء أصحاب موسى ، وخير من الذين آمنوا مع نوح ومع هود وغيرهم ، لا يوجد أحد في أتباع الأنبياء أفضل من الصحابة -رضي الله عنهم- والأمر هذا ظاهر ومعلوم ، لقوله تعالى "كنتم خير أمة أخرجت للناس" وخيرنا الصحابة ولأن النبي -ﷺ- خير الخلق فأصحابه خير الأصحاب بلا شك^(٣).

أما ما صدر منهم من زلات فإنهم بلا شك معذورون عليها لأنهم بشر وغير معصومين ، بل ولربما قضى المولى -ﷺ- عليهم هذه الأمور لتكون دروساً لنا ، نستفيد بها ونعتبر منهم ، رضى الله عنهم وعن تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضائل أصحاب النبي -ﷺ- باب قول النبي -ﷺ- لو كنت متخذاً خليلاً ، ١١٣/٣ ، عن سعيد الخدري ، كما أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة رضوان الله عليهم ، ١٩٦٧/٤ ، رقم الحديث ٢٥٤٠ عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب فضائل أصحاب النبي -ﷺ- باب فضائل أصحاب النبي -ﷺ- ورضي الله عنهم ١١٢٤/٣ مطولاً عن عبد الله -رضي الله عنه-.

(٣) شرح العقيدة الواسطية ، ص ٦٢٠، ٦٢٤ ، باختصار للفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، اعداد فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان ، دار الثريا للنشر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ م.